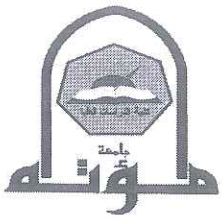

جامعة مؤتة
كلية الدراسات العليا

الرقية الشرعية أحكامها ومستجداتها المعاصرة في الفقه الإسلامي

إعداد الطالب
محمد بن عبده بن صالح القشبي

إشراف
الأستاذ الدكتور خالد بني أحمد

رسالة مقدمة إلى كلية الدراسات العليا
استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في
الفقه وأصوله/ قسم الفقه وأصوله

جامعة مؤتة، 2016

الآراء الواردة في الرسالة الجامعية لا تُعبر
بالضرورة عن وجهة نظر جامعة مؤتة

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة مؤتة
كلية الدراسات العليا

MUTAH UNIVERSITY
College of Graduate Studies

نموذج رقم (١٤)

قرار إجازة رسالة جامعية

تقرر إجازة الرسالة المقدمة من الطالب محمد عبده القبشي الموسومة بـ:

الرقية الشرعية احكامها ومستجداتها المعاصرة في الفقه الاسلامي

استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه واصوله.

القسم: الفقه واصوله.

	التوقيع	التاريخ	
أ.د. خالد علي بني احمد		٢٠١٦/١٢/٢٧	مشرفاً ورئيسا
أ.د. علي محمود الزقيلي		٢٠١٦/١٢/٢٧	عضواً
أ.د. عبدالناصر محمد جابر		٢٠١٦/١٢/٢٧	عضواً
د. عماد عبدالحفيظ الزيادات		٢٠١٦/١٢/٢٧	عضواً

عميد كلية الدراسات العليا

د.محمد عبدالرحيم المحاسنه

MUTAH-KARAK-JORDAN
Postal Code: 61710
TEL :03/2372380-99
Ext. 5328-5330
FAX:03/ 2375694
sedgs@mutah.edu.jo dgs@mutah.edu.jo e-mail:
http://www.mutah.edu.jo/gradest/derasat.htm

مؤته – الكرك – الاردن
الرمز البريدي :٦١٧١٠
تلفون :٠٣/٢٣٧٢٣٨٠-٩٩
فرعي 5328-5330
فاكس ٠٣/٢ 375694
البريد الالكتروني
الصفحة الالكترونية

الإهداء

إلى من كلَّلَ العَرَقُ جبينَه تعباً وكدّاً وكَدَحاً.. من أجل أن يصل لمثل هذه اللحظات التي يفتخر بها بأحد أبناءه.. ولكنَّ المَنِيَّةَ قد حالت بينه وبين ذلك.. إلى والدي رحِمَهُ اللهُ وغفرَ لَهُ.

إلى من تعلم العطاء كيف يكون العطاء، وتعلم الوفاء كيف يكون الوفاء.. إلى أمي الغالية أطال الله بقائها التي لطالما كانت تطرب أذني وترقق قلبي وتزيد من حماستي وهمتي بتلك الدعوات الصادقة الحارة التي لها دفء وحنين وطمأنينة.

إلى من تعلمت على أيديهم العلم والتربية والهمة والصبر وعلموني كيف يكون للعلم قدراً، أساتذتي وشيوخي في مدرستي وجامعتي وفي البيوت والمساجد.

إلى من تربينا سويا وتعلمنا كيف نكون يدا بيد حتى آخر العمر.. إلى إخوتي وأخواتي حفظهم الله .

إلى أولادي وزوجتيَّ اللتين تحملتا معي مشاقَّ العلم والسفر والكد والتعب بارك الله لي فيهم، وأدام العشرة بالحب والمعروف.

إلى أحباب قلبي مجمع حلقات الإمام أحمد بن حنبل الذين هم من أعظم أسباب توفيقي ونجاحي بعد الله.

أهديكم ثمرة جهدي المتواضع في هذا البحث

محمد بن عبده بن صالح القشبي

الشكر والتقدير

أقدم خالص شكري وامتناني لله العظيم الذي كنت أشعر بمعيته معي بكل خطوة أخطوها في رسالتي فله الحمد وله الشكر.

ثم أقدم شكري لمشرفي الأستاذ الدكتور/ خالد بني أحمد

على جهوده الحثيثة والمتواصلة معي، الذي رعاني طالبا مُذْ كان الموضوع عنوانا وفكرة إلى أن صار رسالة وبحثا، واحتواني احتواء الأب لابنه، فكم استفدت من علمه الواسع وأدبه الجم وتواضعه الكبير وطيبة قلبه العظيمة التي التمستها فيه من تدريسه لي قبل أن يكون مشرفا علي. فله مني الشكر كله والتقدير والعرفان . في إنجاز رسالتي هذه

كما وأشكر لجنة المناقشة الكريمة وأتقدم لهم بجزيل الشكر والعرفان وذلك لتفضلهم علي بقبول مناقشة الرسالة وتصحيح ما أخطأت فيها فهم أهل لسد خللها وتقويم معوجها سائلا الله الكريم أن يثيبهم عني خيرا .

شكرا لكم جميعا من القلب

محمد بن عبده بن صالح القشبي

فهرس المحتويات

المحتوى	الصفحة
الإهداء	أ
الشكر والتقدير	ب
فهرس المحتويات	ج
قائمة الملاحق	هـ
الملخص باللغة العربية	و
الملخص باللغة الإنجليزية	ز
الفصل الأول: أدبيات الدراسة وإطارها النظري	1
1.1 مقدمة	1
2.1 أهمية الدراسة	1
3.1 مشكلة البحث	2
4.1 أهداف البحث	2
5.1 الدراسات السابقة	3
6.1 منهجية الدراسة	3
8.1 خطة البحث	4
الفصل الثاني: الرقية، مفهومها، ومشروعيتها، وشروطها، وأنواعها، وكيفيتها، وبعض أحكامها.	6
1.2 مفهوم الرُّقية لغةً واصطلاحاً	8
2.2 مشروعية الرقية	10
3.2 شروط الرقية	11
4.2 أنواع الرقية	11
5.2 كيفيَّةُ الرقية	21
6.2 حكم أخذ المال على الرقية	21
7.2 رقية المسلمين للكفار	23
الفصل الثالث: مستجدات الرُّقى وأحكامها	25

1.3 تعريف المستجدات لغة واصطلاحاً 25
2.3 الرّقية عن طريق وسائل التواصل الحديثة كالهاتف والجوال والقنوات الفضائية والنت والتسجيل ونحوها 25
3.3 الرّقية عن طريق مكبرات الصوت 26
4.3 فتح عيادات خاصة للرقية الشرعية مع التفرغ لها 29
5.3 الرُّقية الجماعية 32
6.3 استخدام الأعشاب والغذاء والعلاجات المقروء عليها في الرقية 36
7.3 الاغتسال بالماء المقروء فيه داخل الخلاء 39
8.3 رقية الغائب 40
الفصل الرابع: مسائل متفرقة. 43
1.4 جهالات وأخطاء بعض القراء والمعالجين 45
1.1.4 جهالات عند القراء والمعالجين 45
2.1.4 أخطاء الرقاة والمعالجين 46
3.1.4 كيفية معرفة أخطاء الرقاة والمعالجين، والحذر منهم 47
2.4 تحصينات ورقى شرعية 48
الخاتمة وتشمل أهم النتائج والتوصيات 53
التوصيات 55
المراجع 56
الملاحق 70

قائمة الملاحق

رمز الملحق	عنوانه	الصفحة
أ	ملحق الآيات الكريمة	70
ب	ملحق الأحاديث الشريفة	72

الملخص

الرقية الشرعية أحكامها ومستجداتها المعاصرة في الفقه الإسلامي

محمد بن عبده بن صالح القشبي

جامعة مؤتة،2016

تهدف هذه الدراسة إلى إظهار حقيقة الرقية الشرعية وما يتعلق بها من أحكام ومستجدات وتحصينات، وللتصدي للسحرة والمشعوذين، وتبيين خطرهم وفضح عوارهم، وكشف أباطيلهم، وأيضا لتنبيه الدعاة وطلاب العلم على هذه الأحكام مع معرفة دقائق وضوابط ومحاذير هذا العلم الذي تصدر له من هم ليس أهلا لذلك ممَّا أوقعهم في كثير من الأوهام والخرافات، والبدع والمنكرات، فكان لزاما علينا تبيين ذلك على المنهج الشرعي القويم وَفْقَ الضوابط والمقاصد الشرعية

وتناولت هذه الدراسة أحكام الرقية الشرعية من التعريف بها وذكر مشروعيتها وشروطها وأنواعها وكيفيَّاتها وذكر بعض مسائلها المهمة ثم تناولت مستجداتها المعاصرة التي أصبحت عند عامة القراء والمعالجين بالرقية الشرعية، كفتح عيادات خاصة بالرقية ونحو ذلك، ثم ذكر بعض الجهالات والأخطاء التي يعرف بها الراقي الشرعي من غيره، ثم ذكرت تحصينات تكون قبل وقوع المرض وبعد وقوعه

ومن أبرز ما خلصت إليه هذه الدراسة ذكر شروط الرقية الشرعية الصحيحة، وجواز أخذ الأجرة على الرقية، مع جواز رقية المسلم للكافر، ثم جواز المستجدات بشروط وقيود لبعضها، وانتهت الدراسة بخاتمة تتضمن النتائج والتوصيات.

Abstract

Exorcism in Islam (roquia), its provisions and contemporary latest developments in Islamic jurisprudence

Mohammad Bin Abdou Bin Saleh Al-Qashabi
Mu'tah University, 2016

This study aims at exploring the reality of Exorcism in Islam (Roquia) as well as its provisions , latest developments, fortifications, challenging the magicians and charlatans, revealing their danger and exposing their tricks as well as revealing their falsehoods and alerting the preachers and students of knowledge regarding these provisions with the knowledge of methods, judgments and prohibitions of this knowledge, which are issued to those who are not qualified to do so , and that trapped them in many illusions and myths, contraptions and evils. Therefore, it was necessary for us to illustrate that according to the true legitimate approach as well as the controls and legitimate purposes.

This study addressed the provisions of roquia, in terms of definition, legitimacy, conditions, types as well as methods and mentioning its important issues. Then, the study addressed its latest developments known among most of the therapists by Islamic roquia, such as opening clinics designed particularly for roquia. I also mentioned some of the mistakes that could distinguish between the true and false roquia recite, and I also mentioned some fortifications before and after the disease occurrence.

The main finding of this study included mentioning the terms of the right roquia, and the permissibility of taking payment for the roquia, with the possibility that a Muslim may recite roquia to a disbeliever, as well as the permissibility of the new developments according to certain terms and limitations for some. The study concluded a conclusion that included the findings and recommendations.

الفصل الأول

أدبيات الدراسة وإطارها النظري

1.1 مقدمة

الحمد لله القائل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَتۡكُم مَّوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَشِفَآءٞ لِّمَا فِي ٱلصُّدُورِ وَهُدٗى وَرَحۡمَةٞ لِّلۡمُؤۡمِنِينَ ٥٧ ﴾ [1]، والصلاة والسلام على نبينا محمد القائل: « **مَا أَنْزَلَ اللهُ دَاءً، إِلَّا قَدْ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهِلَهُ مَنْ جَهِلَهُ**[2]». أما بعد:

فقد انتشر في الآونة الأخيرة التداوي والعلاج بالقرآن الكريم والرقى الشرعية، وهي ظاهرة جيدة بلا شك من جهة كونها تطبيقا عمليا لقوله تعالى:﴿ فِيهِ شِفَآءٞ لِّلنَّاسِ ﴾ [3]، وحيث أن هذه الرقى لها أحكامها ومستجداتها وكيفياتها وبعض المشكلات التي تُلْحَق بها، فكان هذا هو الباعث على كتابة هذا البحث لنيل درجة الماجستير بإذن الله، مستعينا بالله أولا ثم بما أرشدني إليه مشرفي الفاضل الأستاذ الدكتور خالد بني أحمد من إضاءات في العنوان ودقائق في مخطط الرسالة فجاءت بحلةٍ قشيبة تحت عنوان "**الرقية الشرعية أحكامها ومستجداتها المعاصرة في الفقه الإسلامي**".

2.1 أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في:

1- الإلمام بغالب ما ذكر حول أحكام الرقى ومستجداتها في الفقه الإسلامي ودراسته دراسة فقهية مقارنة.

---

(1) سورة يونس، آية رقم (57)

(2) أحمد، مسند، قال أحمد شاكر: إسناده صحيح، دار الحديث، القاهرة، ط1، 1416هـ-1995م، شرحه وصنع فهارسه: أحمد محمد شاكر، ج3، ص496، رقم الحديث (3578).

(3) سورة النحل، آية رقم (69).

2-إثراء الفقه الإسلامي في هذا الجانب الذي تعتبر الكتابات التأصيلية فيه نادرة، والبحوث المتعلقة بالرقى ومستجداتها غير موفية للموضوع حقه.

3-ممارستي الاحتسابية العلمية والعملية لهذا المجال بما يقارب سبع سنوات التي تمكن من الاطلاع على كافة الأخطاء والتجاوزات في هذا الجانب.

4-الخروج بنتائج وتوصيات تفيد الباحث والقارئ وتساهم في ضبط هذا الجانب.

3.1 مشكلة البحث:

جاءت هذه الدراسة للإجابة على الأسئلة الآتية:

أ- ما هي الأحكام الفقهية في مسائل الرقية الشرعية، وما هي كيفياتها الصحيحة؟

ب- ما هي مستجدات الرقية التي يمكن أن تقاس على الرقى الشرعية؟

ج- ما الضوابط التي تبين الرقية الشرعية من الرقية الممنوعة؟

د- ما المنهج التأصيلي الشرعي الذي يبين الأساليب والطرق والكيفيات الصحيحة السليمة الثابتة من الكتاب والسنة والأثر، والخاضعة للتجارب تحت قواعد وأصول وضوابط لا تخرج عنها؟

4.1 أهداف البحث:

أ- الوصول للأحكام الفقهية لمسائل الرقية الشرعية ومعرفة المشروع منها والممنوع.

ب- معرفة مستجدات الرقية التي تلحق بها.

ج- تبصير المسلمين بحقيقة الرقى وأنواعها، ومشروعيتها، وكيفياتها، بما يكون وفق منهج تأصيلي شرعي.

د- جعل ضوابط وأصول وقواعد للرقى الشرعية بما لا يتعارض مع الدين الحنيف والشرع القويم.

هـ- معرفة الرقاة الشرعيين من السحرة والدّجالين والمشعوذين.

5.1 الدراسات السابقة:

1- الأحكام الفقهية في الرقية الشرعية، لمحمد بن صالح الجزّاع، دار الأندلس- حائل، ط1، 1427هـ-2006 م، وهي رسالة علمية حوت جملة كبيرة من أحكام الرقية الشرعية ومسائلها، إلا أنه يؤخذ عليها:

أ- عدم خبرة المؤلف وممارسته العملية لهذا العلم، مع عدم الاسترشاد بالمختصين في هذا الفن من طلاب العلم الذين خاضوا التجارب ومارسوها ويتضح ذلك جليا من خلال ترجيحاته وتصويره لبعض المسائل.

ب- ذكر بعض المستجدات ولم يرجع فيها لأهل الخبرة من الممارسين لهذا العلم، مما جعل حكمه عليها قاصرا على الحرمة محتجاً بقاعدة سدِّ الذرائع.

ج- توسّع في بحث بعض المسائل العقديّة كالتمائم وذكر الأقوال وناقشها بإسهاب وإطناب مما يُبحَثُ في الجانب العقدي غالباً.

2- أحاديث السحر والرُّقية في الكتب الستة، رواية ودراية، لموسى بن محمد جابر الفيفي، وهي متخصصة في علم الحديث وكتب السنة، وتوسّع في الرواية والاهتمام بالأسانيد والتخريج، وأما جانب الدراية فقد اعتمد في غالبه على كتب شُرّاح الحديث على طريقة مدرسة أهل الحديث.

3- وغيرها من الكتب الكثيرة في هذا الفن غير المحكمَّة علميا، والتي تحتاج في أغلبها إلى التحقيق والتنقيح والتصحيح.

4- من مميزات رسالتي والجديد فيها؛ أنني توسعت في مناقشة مسائل الرقية الشرعية فقهيا؛ مثل كيفيات الرقية وطريقتها، وأيضا لم أذكر أدلة مجردة دون إتباعها بذكر وجه الاستدلال. وأيضا جمعت عامة المستجدات التي لا تجدها مجموعة في كتاب واحد، لأنها حديثة عهد عند الرقاة.

6.1 منهجية الدراسة:

اعتمدت في هذه الدراسة على كل من المنهج الاستقرائي والوصفي والتحليلي وذلك باستقراء آراء المذاهب الفقهية الأربعة والمذهب الظاهري و رأي مشاهير فقهاء السلف أحياناً أو ذكر آراء المعاصرين لا سيما في المسائل المعاصرة.

واجتهدت في التوفيق بين الأقوال، فإن تعذّر ذلك رجّحت ما ظهر لي رجحانه، وبما يتمشى مع قواعد الشريعة ومقاصدها العامة.

8.1 خطة البحث:

قسمت بحثي هذا إلى مقدمة و خمسة فصول وخاتمة.

الفصل الأول: أدبيات الدراسة وإطارها النظري

1.1 مقدمة

2.1 أهمية الدراسة

3.1 مشكلة البحث

4.1 أهداف البحث

5.1 الدراسات السابقة

6.1 منهجية الدراسة

8.1 خطة البحث

الفصل الثاني: الرقية، مفهومها، ومشروعيتها، وشروطها، وأنواعها، وكيفيتها، وبعض أحكامها.

1.2 مفهوم الرُّقية لغةً واصطلاحاً

2.2 مشروعية الرقية

3.2 شروط الرقية

4.2 أنواع الرقية

5.2 كيفيَّةُ الرقية

6.2 حكم أخذ المال على الرقية

7.2 رقية المسلمين للكفار

الفصل الثالث: مستجدات الرُّقى وأحكامها

1.3 تعريف المستجدات لغة واصطلاحاً

2.3 الرّقية عن طريق وسائل التواصل الحديثة كالهاتف والجوال والقنوات الفضائية والنت والتسجيل ونحوها

3.3 الرّقية عن طريق مكبرات الصوت
4.3 فتح عيادات خاصة للرقية الشرعية مع التفرغ لها
5.3 الرُّقية الجماعية
6.3 استخدام الأعشاب والغذاء والعلاجات المقروء عليها في الرقية
7.3 الاغتسال بالماء المقروء فيه داخل الخلاء
9.3 رقية الغائب
الفصل الرابع: مسائل متفرقة.
1.4 جهالات وأخطاء بعض القراء والمعالجين
1.1.4 جهالات عند القراء والمعالجين
2.1.4 أخطاء الرقاة والمعالجين
3.1.4 كيفية معرفة أخطاء الرقاة والمعالجين، والحذر منهم
2.4 تحصينات ورقى شرعية
الخاتمة وتشمل أهم النتائج والتوصيات
التوصيات

الفصل الثاني:

الرقية، مفهومها، ومشروعيتها، وشروطها، وأنواعها، وكيفيتها، وبعض أحكامها.

1.2 مفهوم الرُّقية لغةً واصطلاحاً:

الرُّقْية لغةً بضم الراء، وسكون القاف، ويقال: رَقى بالفتح في الماضي، ويَرقي بالكسر في المستقبل، ورَقِيت بكسر القاف أرقيه، فاسترقى: أي طلب الرُّقية. والرقية تجمع على رُقَىً، وتقول: اسْتَرْقَيته فرقاني رُقيةً؛ فهو رَاقٍ، ورجل رقَّاء: صاحب رُقَى[1]، وتطلق ويراد بها التعويذ والنفث، قال الأزهري: رقى الراقي رُقيةً ورَقياً: إذا عوّذَ ونفثَ في عُوَذَتِه[2]. **وقال ابن الأثير**: "والرقية:العِوَذَةُ التي يرقي بها صاحب الآفة كالحمّى، والصرع، وغير ذلك من الآفات"[3]. **وقال الفيروز آبادي**: "رَقَاهُ رَقياً ورُقيةً فهو رقَّاء: نفث في عُوَذَتِه"[4]. **وقال ابن منظور**:"(والرُّقية: العِوَذَةُ، معروفةٌ، قال رؤبةُ[5]:

فما تَرَكا من عُوَذَةٍ يَعرِفَانِها ولارُقيةٍ إلاَّ بها رَقَيَاني[6]

وأمَّا مفهوم الرُّقْية اصطلاحاً:

فللعماء عدة تعاريف للرقية:

---

(1) ابن منظور، أبو الفضل ، جمال الدين محمد، لسان العرب، مادة "رقى" دار صادر بيروت ط2، 1412هـ، ج14 ، ص332.

(2) الأزهري ، أبومنصور محمد بن أحمد بن الأزهري، تهذيب اللغة، الدار المصرية للتأليف والترجمة، ط1، ج9، ص293.

(3) ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، الناشر:المكتبة الإسلامية، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناجي، ط1، 1383هـ. ج2، ص254.

(4) الفيروز آبادي، القاموس المحيط مادة (رقي)، مؤسسة الرسالة بيروت، ط2، 1407هـ.

(5) رؤبة، ابن العجاج ،الراجز المشهور التميمي ثم السعدي، لين الحديث فصيح، مات بالبادية سنة (45هـ). انظر: تقريب التهذيب، ج1، ص242.

(6) لسان العرب، ج14، ص232.

قال ابن عابدين: الرقية:" يقال: رقاه رَقياً ورقية: إذا عوَّذ ونفث في عُوَذَتِه"[1].

وقال العدوي: الرقية:" هي العوذة بضم العين مايرقى به من الدعاء لطلب الشفاء"[2].

وقال ابن حجر: الرقية:" كلامٌ يُستشفى به من كلِّ عارضٍ"[3].

وقال الذهبي:" الرقى والعوذ هي: الالتجاء إلى الله سبحانه وتعالى ليهب الشفاء كما يعطيه بالدواء"[4].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية:" الرقية من جنس الدعاء، والاسترقاء طلب الرقية، وهو من أنواع الدعاء"[5].

وجميع ما قدمنا من تعريفات للأئمة والعلماء ألفاظها عامة يدخل فيها المشروع والممنوع من الرقية، إلا أن التعريف المختار والذي قد يكون مانعا جامعا هو ما ذكره محمد الجوراني وهو أن الرقية اصطلاحاً: "هي تعويذ المريض بقراءة شيء من القرآن الكريم، وأسماء الله وصفاته مع الأدعية الشرعية باللسان العربي- أو ما يعرف معناه- مع النفث لحفظ الصحة ودفع البلاء أو لرفعه"[6].

---

(1) ابن عابدين، محمد بن محمد أمين بن عمر، حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار لمحمد أمين الشهير، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1415هـ، ج9، ص523.

(2) العدوي، أبو الحسن علي بن أحمد الصعيدي المصري، حاشية العدوي على رسالة ابن أبي زيد، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ج2 ،ص254.

(3) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة بيروت، تحقيق عبدالعزيز بن باز ج4، ص453.

(4) الذهبي ، الطب النبوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة ط1، 1417هـ، ص285.

(5) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، جمع عبدالرحمن بن قاسم وابنه، دار الوفاء، ط3، 1426هـ، ج1، ص182، 328.

(6) الجوراني، أبو العالية محمد بن يوسف، الرقية الشرعية من الكتاب والسنة النبوية، دار النفائس، ط7، 1437هـ-2016م، ص84.

2.2 مشروعية الرقية:

الرقية بالقرآن الكريم مشروعة في الإسلام، والأدلة على مشروعية الرقية كثيرة ومتنوعة؛ منها أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم رقى نفسَهُ، ومنها أنَّه صلى الله عليه وسلم رقى غيرَهُ، ومنها أنه رقاه غيرُهُ، ومنها أنه أمَرَ وندبَ غيرَهُ على الرقية ورخَّص فيها، ومنها إقراره على رقية غيرِهِ، وإليك ما ورد وصح عنه صلى الله عليه وسلم.

أ- **أمَّا دليل أنَّ الرسول ﷺ رقى نفسَه:** ما جاء عن عائشة- رضي الله عنها-:« **أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه كل ليلة جمع كفيه، ثم نفث فيهما فقرأ فيهما:** ﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ﴾ [1] و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ ﴾ [2] و ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١ ﴾ [3]، **ثم يمسح بهما ما استطاع من جسده، يبدأ بهما على رأسه ووجهه وما أقبل من جسده، يفعل ذلك ثلاث مرات**»[4].

وجه الاستدلال: قال ابن بطال:" دل فعل النبى (صلى الله عليه وسلم) **فى رقية نفسه** عند شكواه وعند نومه متعوذاً بهما على عظيم البركة فى الرقى بهما، والتعوذ بالله من كل ما يخشى فى النوم"[5].

ب- **ودليل أنه رقى رسولُ الله ﷺ غيرَه هو:** ما جاء عن عائشة- رضي الله عنها- : **أن النبي ﷺ كان يعوذ بعض أهله، يمسح بيده اليمنى ويقول:« اللهم ربّ الناس! اذهب البأس، اشفه وأنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤكَ، شفاءً لا يغادر سَقَماً»**[6].

---

(1) سورة الإخلاص، آية رقم (1).
(2) سورة الفلق، آية رقم (1).
(3) سورة الناس آية رقم (1).
(4) البخاري، أبوعبدالله محمد بن إسماعيل، ت256هـ، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب فضائل القرآن، باب فضل المعوذات، رقم الحديث: (5017)، ج9، ص62.
(5) ابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج10، ص253.
(6) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب الطب، باب دعاء العائد للمريض، رقم الحديث (5675)، ج10، ص210. وصحيح مسلم، كتاب السلام، باب استحباب رقية المريض، رقم الحديث (2191)، ج4، ص1722.

وجه الاستدلال: قال النووي: "فيه استحباب مسح المريض باليمين، والدعاء له"[1].

ج – ودليل أنه رقى رسولَ الله ﷺ غيرُه هو: ما جاء عن عائشة –رضي الله عنها– زوج النبي ﷺ: أنها قالت: « **كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ؛ رقاه جبريل قال: باسم الله يبريك، ومن كل داء يشفيك، ومن شر حاسد إذا حسد، وشر كل ذي عين**»[2].

وجه الاستدلال: قال القرطبي: "قول عائشة -رضي الله عنها:« كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ؛ رقاه جبريل» دليل على استحباب الرقية بأسماء الله تعالى وبالعُوَذِ الصحيحةِ المعنى، وأن ذلك لا يناقض التوكل على الله تعالى ولا ينقصه" [3]

د– ودليل أنَّ الرسولَ ﷺ يأمرُ ويندبُ غيرَه في الرقية ويُرَخِّص فيها هو: ما جاء عن عثمان ابن أبي العاص الثقفي– رضي الله عنه–، أنه شكا إلى رسول الله ﷺ وجعاً يجده في جسده منذ أسلم، **فقال له رسول الله: « ضع يدك على الذي تألم من جسدك وقل: باسم الله ثلاثا، وقل سبع مرات: أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر»**[4].

وجه الاستدلال: قال النووي: "يستحب وضع يده على موضع الألم، ويأتي بالدعاء المذكور"[5].

---

(1) النووي، شرح صحيح مسم، دار الفيحاء–دمشق، و دار السلام، تارياض، ط1، 1431هـ– 2010م، حققه موفق مرعي ج5، ص201.

(2) مسلم، أبوالحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري ت 261هـ، المسند الصحيح، كتاب السلام، باب الطب والمرض والرقى، رقم الحديث (2185).

(3) القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم، المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ط6، 1433هـ–2012م، ج5، ص563.

(4) مسلم، المسند الصحيح، كتاب السلام: باب استحباب وضع يده على موضع الألم، مع الدعاء، رقم الحديث (2202)، ج4، ص1728.

(5) النووي، شرحه على مسلم، ج14، 211.

هـــ- ودليل أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ يُقِرُّ غيرَه على الرقية هو:

ما جاء عن جابر- رضي الله عنه- قال: نهى رسول الله ﷺ عن الرقي، فجاء آل عمرو ابن حزم إلى رسول الله ﷺ؛ فقالوا: يا رسول الله! إنه كانت عندنا رقيةٌ نرقي بها من العقرب، وإنك نهيت عن الرقى. قال: فعرضوها عليه. **فقال:« ما أرى بأساً، من استطاع منكم أن ينفع أخاه فلينفعه»**[1].

وجه الاستدلال: قال القرطبي: "هذا دليل على جواز الرقى والتطبُّبِ بما لا ضرر فيه، ولا منع شرعاً مطلقاً وإن كان بغير أسماء الله تعالى وكلامه. وفيه الحضُّ على السعي في إزالة الأمراض والأضرار عن المسلمين بكلِّ ممكنٍ جائز"[2].

3.2 شروط الرقية:

ذكر ابن حجر[3] والنووي[4] والزرقاني[5] وابن تيمية[6] والمُنَاوي[7] لجواز الرقى ثلاثة شروط وهي:

1- أن تكون بكلام الله، وبأسمائه، وبصفاته، أو بما أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم[8].

2- أن تكون باللسان العربي، أو بما يعرف معناه من غيره[9].

---

(1) مسلم، المسند الصحيح، كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والحمة والنملة، رقم الحديث (2199)، ج4، ص1726.

(2) القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ج5، ص584.

(3) ابن حجر، فتح الباري، ج10، ص195.

(4) النووي، شرحه على صحيح مسلم، ج3، ص93.

(5) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج19، ص61.

(6) الزرقاني، شرح الموطأ، ج4، ص154.

(7) المناوي، فيض القدير، ج2، ص342.

(8) ابن حجر، فتح الباري، ج10، ص195. وشرح النووي على صحيح مسلم، ج3، ص93، وابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج19، ص61، والمناوي، فيض القدير، ج2، ص342. والشوكاني، نيل الأوطار، ج5، ص292.

(9) ابن حجر، فتح الباري، ج10، ص195. وشرح النووي على صحيح مسلم، ج3، ص93، وابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج19، ص61، والمناوي، فيض القدير، ج2، ص342. والشوكاني، نيل الأوطار، ج5، ص292.

3- أن لا يعتقد أن الرقية تؤثر بذاتها بل بإذن الله عز وجل[1].

4.2 أنواع الرقية:

أ- **الرُّقى الشرعية:** "وهي ماكانت من كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومالا يخالفهما من الأدعية المعروفة"[2].

ب- **الرُّقى الشركية:** "وهي ما كان بكلامٍ وتَمْتَمَات غيرِ مفهومةٍ، وألفاظٍ مجهولةٍ فهي من الطلاسم الشركيِّةِ"[3].

5.2 كيفيَّةُ الرقية:

الكيفيَّةُ الأولى: الرُّقية المجردة من دون **نفثٍ**[4] **أو تفلٍ**[5] **أو مسحٍ**:

وهذه الكيفية وردت فيها عدة أحاديث، وأصلها والأدلة عليها ما يلي:

أولاً: ما نقل **عن النبي ﷺ: من أنه كان إذا عادَ مريضاً يقول:" أذهب الباس رب الناس، اشف وأنت الشافي، لاشفاء إلا شفاؤك، شفاءً لايغادر سَقَمَاً"**[6].

ثانياً: رقية جبريل للنبي ﷺ؛ فلم يثبت فيها نفث ولاتفل؛ فقد جاء من حديث أبي سعيد «**أنَّ جبريل أتى النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم فقال: يامحمد**

---

(1) ابن حجر، فتح الباري، ج10، ص195. وشرح النووي على صحيح مسلم، ج3، ص93، وابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج19، ص61، والمناوي، فيض القدير، ج2، ص342. والشوكاني، نيل الأوطار، ج5، ص292.

(2) الجوراني، الرقية الشرعية من الكتاب والسنة النبوية، ص84-85.

(3) الجوراني، الرقية الشرعية من الكتاب والسنة النبوية، ص84-85.

(3) النفث هو: نفخ يسير مع مع ريق يسير وهو أقل من التفل ، وقيل إنه بلا ريق. انظر: ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث، مادة (نفث) ، ج5، ص88، و والفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص277 ، وابن فارس، مجمل اللغة، ج3، ص878.

(5) التفل هو: نفخ معه أدنى بزاق، وهو أكثر من النفث. انظر: النهاية في غريب الحديث، مادة (تفل)، ج1، ص192، والفيروز آبادي، القاموس المحيط، ص1254، والجوهري، الصحاح، ج4، ص1644.

(6) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب المرضى، باب دعاء العائد للمريض، رقم الحديث (5675)، ج10، ص131.

اشتكيت، فقال: نعم. قال: بسم الله أرقيك، من كل شيء يؤذيك، من شرِّ كل نفسٍ أو عين حاسدٍ، الله يشفيك بسم الله أرقيك»[1].

ثالثاً: ما جاء عن عبدالعزيز[2] قال: دخلت أنا وثابت[3] على أنس بن مالك ﷺ، فقال ثابت: يا أبا حمزة اشتكيت، فقال أنس: ألا أرقيك برقية رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال: بلى. قال: «**اللهم رب الناس مذهب الباس اشف أنت الشافي لا يشافي إلا أنت، شفاءً لايغادر سَقَماً**»[4].

فهذه الأحاديث الثلاثة تدل على جواز الرقيةِ المجرَّدةِ من دون النفثِ أو التفلِ أو المسحِ.

الكيفيَّةُ الثانية: الرقية مع النفث أو التفل:

اختلف الفقهاء في النفث أو التفل مع الرقية الشرعية **على رأيين:**

الرأي الأول: الجواز والاستحباب للرقية مع النفث أو التفل. وهو رأي جمهور العلماء؛ كابن سيرين[5] والعيني[6] والنووي[7] وابن عبدالبر[8].

الرأي الثاني: الكراهة. وهو رأي جماعة من العلماء كعكرمة مولى ابن

---

(1) مسلم، المسند الصحيح، كتاب السلام، باب الطب والمرضى والرقى، رقم الحديث (1286)، ج4، ص1718.

(2) الْبُنَانِيُّ، عبد العزيز بن صهيب البناني، البصري الْأَعْمَى الْحَافِظُ، (يقال له: العبد)، ثقة، من الرابعة. حَدَّثَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَأَبِي نَضْرَةَ الْعَبْدِيِّ، وَشَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ. وَثَّقَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُ، وَمَا هُوَ بِالْمُكْثِرِ. مَاتَ سَنَةَ ثَلَاثِينَ وَمِائَةٍ من الهجرة. انظر: سير أعلام النبلاء، ج6، ص103، وتقريب التهذيب، ج1، ص613.

(3) البُنَانِي، أبو محمد ثابت بن أسلم البصري، ثقة عابد، من الرابعة، مات سنة بضع وعشرين ومائة من الهجرة، وله ست وثمانون سنة. انظر: تقريب التهذيب، ج1، ص186.

(4) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب الطب، باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم، ج10، ص206، رقم الحديث (5742).

(5) ابن عبدالبر، الاستذكار، ج8، ص411.

(6) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج21، ص262.

(7) النووي، شرح مسلم، ج14، ص182. والنووي، شرح مسلم، ج14، ص182.

(8) ابن عبدالبر، الاستذكار، ج8، ص411.

عباس[1]، وإبراهيم النخعي[2]، والأسود بن يزيد[3]، وحماد بن أبي سليمان[4]؛ غير أن النخعي ذهب إلى كراهة النفث عند قراءة القرآن الكريم خاصة[5]، والأسود بن يزيد ذهب إلى كراهة النفث مطلقاً، وجواز النفخ [6].

الأدلـــة:

استدل أصحاب الرأي الأول وهم من قالوا بالجواز بعدة أدلة منها ما يلي:

أولاً: ما ورد في" حديث أبي سعيد الخدري- رضي الله عنه- في قصّة اللديغ «....فانطلق **فجعل يتفل ويقرأ** ﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢ ﴾ [7]» وأقرَّهُ الرسول ﷺ على ذلك[8].

وجه الاستدلال: قال النووي: "فيه استحباب النفث في الرقية"[9].

ثانياً: عن عائشة _ رضي الله عنها _ **أن النبي ﷺ كان يقول في الرقية: " بسم الله، تربة أرضنا، بريقة بعضنا، يشفى سقيمنا، بإذن ربنا "**[10].

وجه الاستدلال: قال ابن حجر قوله "**بريقة بعضنا**" يدل على أنه كان يتفل عند الرقية[11].

---

(1) ابن أبي شيبة، مصنف، كتاب الطب – من كان يكره أن ينفث فِي الرقى، ج12، ص80، رقم الأثر(24026).

(2) ابن أبي شيبة، مصنف، كتاب الطب- من كان يكره أن ينفث فِي الرقى، ج12، ص79، رقم الأثر (24024).

(3) ابن حجر، فتح الباري، ج10، ص171. وابن عبدالبر، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد النمري القرطبي المالكي، ت (463هـ)، الاستذكار، دار الكتب العلمية، بيروت _ لبنان، ط2 1423هـ- 2002م، ج8، ص411.

(4) ابن أبي شيبة، مصنف، كتاب الطب – من كان يكره أن ينفث فِي الرقى، ج12، ص80، رقم الأثر(24026).

(5) ابن حجر، فتح الباري، ج10، ص171.

(6) ابن حجر، فتح الباري، ج10، ص171. وابن عبدالبر، الاستذكار، ج8، ص411.

(7) سورة الفاتحة، آية رقم (2).

(8) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب الطب، باب النفث في الرقية، ج10، ص209، رقم الحديث (5749).

(9) النووي، شرحه على مسلم، ج14، ص203.

(10) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب الطب، باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم، ج10، ص206، رقم الحديث (5746).

(11) ابن حجر، فتح الباري، ج10، ص208.

ثالثاً: وعن عائشة أيضاً قالت: **كان رسول الله ﷺ إذا أوى إلى فراشه نفث في كفيه بقل هو الله أحد، وبالمعوذتين جميعاً، ثم يمسح بهما وجهه، وما بلغت يداه من جسده**[1].

وجه الاستدلال: قال ابن حجر: "أي يقرؤها وينفث حالة القراءة"[2].

واستدل أصحاب الرأي الثاني على الكراهة بما يلي:

قال تعالى: ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ﴿٤﴾ ﴾[3].

وجه الاستدلال: ظاهر الآية الذمُّ للنفث في العقد؛ لافرق بين نفث الساحر ونفث غيره، وأنَّ الله أمر بالاستعاذة من النفث ومن فاعله[4].

ونوقش الرأي الثاني وأجيب عنه بعدة أجوبة منها:

ما قاله القرطبي: "بأن النفث في العقد إنما أريد به السحر المضر بالأرواح، وهذا النفث لاستصلاح الأبدان؛ فلايقاس ماينفع بما يضر"[5].

وقال ابن بطال[6]: " ليس في ذمِّهِ عز وجل نفث أهل الباطل مايوجب أن يكون كل نافث ونافثة بالحق في معناه؛ لأن النفاثات التي أمر الله تعالى نبيه بالاستعاذة من شرهن السحرة، أما من نفث بالقرآن وبذكر الله تعالى على النحو الذي كان صلى الله عليه وسلم وأصحابه فليس ممن أمر الله تعالى بالاستعاذة من شرِّه. وإذْ قد صحَّ عن النبي صلى الله عليه وسلم أنَّه نفث على نفسه بالمعوذات وإطلاقه التفل بفاتحة

---

(1) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب الطب، باب النفث في الرقية، ج10، ص209، رقم الحديث (5748).

(2) ابن حجر، فتح الباري، ج13، ص179.

(3) سورة الفلق، آية (4).

(4) انظر: ابن أبي شيبة، مصنف، كتاب الطب- من كان يكره أن ينفث في الرقى، ج12، ص79، رقم الأثر (24024)، وابن حجر، فتح الباري، ج10، ص171، وابن عبدالبر، الاستذكار، ج8، ص411.

(5) القرطبي، أبوعبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي الأندلسي المفسر، توفي سنة (671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان؛ تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ط1 1427هـ – 2006م، ج22 ، ص576.

(6) ابن بطال، أبوالحسن علي بن خلف بن عبدالملك بن بطال البكري القرطبي ثم البَلَنْسي، الحافظ المحدث الراوية الفقيه، توفي سنة (444هـ) أو (449هـ). انظر: محمد مخلوف، شجرة النور الزكية، ج1، ص171.

الكتاب راقياً بها، فبين أن النفث والتفل بكتاب الله شفاء من العلل، ومن استشفى بذلك مصيب، وفي فعله ذلك برسول الله مُقتدٍ، وقد روت عائشة عن الرسول ﷺ أن ريق ابن آدم شفاء، قالت: كان إذا اشتكى الإنسان؛ قال النبي – عليه السلام – هكذا بريقه في الأرض وقال:« **تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا** [1]» [2].

وقال ابن حجر عند ترجمة الإمام البخاري (باب النفث في الرقية): "فِي هَذِهِ التَّرْجَمَةِ إِشَارَةٌ إِلَى **الرَّدِّ عَلَى مَنْ كَرِهَ النَّفْثَ مُطْلَقًا كَالْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ** أَحَدِ التَّابِعِينَ تَمَسُّكًا بِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ۝٤ ﴾ [3]. **وَعَلَى مَنْ كَرِهَ النَّفْثَ عِنْدَ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ خَاصَّةً** كإبراهيم النَّخعِيّ أخرج ذَلِك ابن أَبِي شَيْبَةَ وَغَيْرُهُ **فَأَمَّا الْأَسْوَدُ** فَلَا حُجَّةَ لَهُ فِي ذَلِكَ لِأَنَّ الْمَذْمُومَ مَا كَانَ مِنْ نَفْثِ السَّحَرَةِ وَأَهْلِ الْبَاطِلِ **وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ ذَمُّ النَّفْثِ مُطْلَقًا** وَلَا سِيَّمَا بَعْدَ ثُبُوتِهِ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ، **وَأَمَّا النَّخَعِيُّ** فَالْحُجَّةُ عَلَيْهِ مَا ثَبَتَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ؛ فَقَدْ قَصُّوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ الْقِصَّةَ–قصة اللديغ– وَفِيهَا أَنَّهُ قَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَتَفَلَ وَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ ذَلِكَ حُجَّةً، وَكَذَا الْحَدِيثُ الذي ثبت فيه نفث النبي صلى الله عليه وسلم"[4].

والراجـــــح في هذه المسألة هو **الرأي الأول:** وهو **جواز النفث والتفل في الرقية** لقوَّةِ أدلَّتهم ووضوحِ حُجَّتهم كما دلَّت الأحاديث الصحيحة على ذلك، وأيضاً لفعل النبي صلى الله عليه وسلم، وحثه بالقول على النفث، وإقراره للصحابي الذي تفل في قصة اللديغ.

الكيفيَّةُ الثالثة: خلط بعض التراب مع الريق.

طريقة هذه الرقية وكيفيتها هي: أن ينفث على الإصبع بشيء من الريق ثم يضع هذا الإصبع في التراب ويمسح به المريض أثناء الرقية.

---

(1) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب الطب، باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم، ج10، ص206، رقم الحديث (5742).

(2) ابن بطال، شرح صحيح البخاري، مكتبة الرشد، الرياض– السعودية، ط2 1423هـ– 2003م، ج10، ص434 –435.

(3) سورة الفلق، آية (4).

(4) ابن حجر، فتح الباري، ج10، ص 209، بتصرف يسير.

ومما يدل على هذه الطريقة والكيفيَّةِ ما أخرجه البخاري في صحيحه بسنده إلى عائشة- رضي الله عنها- **أنَّ النبي ﷺ كان يقول للمريض:" بسم الله، تربة أرضنا، بريقة بعضنا، يُشْفَى سقيمنا بإذن ربِّنا"**[1].

وجه الاستدلال: قال النووي: أن النبي ﷺ يأخذ من ريق نفسه على أُصْبُعِهِ السَّبَّابة، ثم يضعها على التراب فَيَعْلَقُ بها منه شيء، فيمسح به على الموضع الجريح أو العليل ويقول هذا الكلام حالة المسح[2]. **وقال ابن حجر:** معنى قوله "بريقة بعضنا" يدل على أنه كان يتفل عند الرقية[3]، **وقال القرطبي:**" وهذا الحديث يدل على استحباب ذلك،"[4].

الكيفيَّةُ الرابعة: وضع اليد على الجسد أو مسحه:

طريقة هذه الرقية وكيفيتها: هو أن يمسح الراقي جسده بعد الرقية، أو أن يضع يده على محل الألم والوجع ويمسحه سواء رقى نفسَهُ أو رقَى غيْرَهُ.

والأصل في ذلك وما يدلُّ على هذه الكيفية ما يلي:

أولاً: ما جاء عن عائشة- رضي الله عنها -: **أن النبي ﷺ كان يعوذ بعض أهله، يمسح بيده اليمنى ويقول:« اللهم ربّ الناس! اذهب البأس، اشفه وأنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤكَ، شفاءً لا يغادر سَقَمَاً»** [5].

ثانياً: ما ورد عن عائشة_ رضي الله عنها_ قالت:" **كان رسول الله ﷺ إذا مَرِضَ أحدٌ من أهله نفث عليه بالمعوذات، فلمَّا مرض مرضه الذي مات فيه جعلت**

---

(1) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب الطب ، باب رقية النبي صلى الله عليه وسلم ، ج10 ، ص206 ، رقم الحديث (5746).

(2) النووي، شرح صحيح مسلم، ج14 ، ص183-184.

(3) ابن حجر، فتح الباري، ج10، ص208.

(4) القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم الإمام الحافظ، ولد سنة (573هـ) وتوفي سنة (606هـ)، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ط1، 1417هـ -1996م، دار ابن كثير والكلم الطيب، دمشق، بيروت تحقيق، محيي الدين بن ديب مستو وَ يوسف بن علي البديوي وَ أحمد بن محمد السيّد وَ محمود بن إبراهيم بزَّال، ج5، ص570-580.

(5) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب الطب، باب مسح الراقي الوجع بيده اليمنى، ج10، ص210، رقم الحديث (5750). ومسلم، المسند الصحيح، كتاب السلام، باب استحباب رقية المريض، ج4، ص1722، رقم الحديث (2191).

أنفث عليه وأمسحه بيد نفسه؛ لأنها كانت أعظم بركة من يدي"[1].

ثالثاً: ما جاء عن عثمان ابن أبي العاص الثقفي: أنه شكا إلى رسول الله ﷺ وجعا يجده في جسده منذ أسلم، **فقال له رسول الله ﷺ: « ضع يدك على الذي تألم من جسدك، وقل:" بسم الله ثلاثاً، وقل سبع مرات: أعوذ بالله وقدرته من شرِّ ما أجد وأحاذر»**[2].

وجه الاستدلال من هذه الأحاديث الثلاثة أنها تدل على جواز ومشروعية مسح الجسد باليد عند الرقية الشرعية، وتدل أيضاً على جواز مسح الوجع ومكان الألم باليد اليمنى، والحكمة في ذلك التبرك باليمين، وقيل على طريق التفاؤل لزوال ذلك الوجع[3].

الكيفيَّةُ الخامسة: الرقية في الماء مع شربه أو الاغتسال به. وطريقة هذه الرقية وكيفيتها: أن يأتي الراقي بإناء فيه ماء ثم يقرأ الرقية المشروعة على هذا الماء وينفث فيه ثم يشرب المريض منه أو يغتسل فيه أو يمسح منه مكان الألم أو المرض والوجع.

وأصل هذه الكيفية وما يدل عليها ما يلي:

أولاً: ما ورد عن محمد بن يوسف بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه دخل على ثابت بن قيس – قال أحمد:

---

(1) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب فضائل القرآن، باب فضل المعوذات، ج9، ص62، رقم الحديث (5016). ومسلم، المسند الصحيح، كتاب السلام، باب رقية المريض بالمعوذات والنفث، ج4، ص1723، رقم الحديث (2192).

(2) مسلم، المسند الصحيح، كتاب السلام، باب استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء، ج4، ص1728، رقم الحديث (2202).

(3) عياض، أبوالفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي الإمام الحافظ ، ولد سنة (476هـ) ، وتوفي سنة (544هـ)، إكمال المعلم بفوائد مسلم، دار الوفاء المنصورة، ط1، 1419هـ- 1998م، تحقيق الدكتور يحي إسماعيل، ج7، ص101. والقرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ج5، ص578. وابن حجر، فتح الباري، ج10، ص207.

وهو مريض – **فقال:**" اكشف البأس رب الناس عن ثابت بن قيس بن شَمَّاس، ثمَّ أخذ تراباً من بطحان[1] فجعله في قَدَحٍ ثم نفث عليه بماءٍ وصَبَّهُ عليه "[2].

وجه الاستدلال: قال **العبَّاد:** "فيه دلالة على جواز النفث في الماء، وعلى الرقية في الماء واستعمال المريض لها"[3].

ثانياً: ما جاء عن علي –رضي الله عنه– قال: لَدَغَتْ النبيَّ ﷺ عَقْرَبٌ وهو يصلي، فلما فرغ قال: « **لعن الله العقرب لا تدع مصليّاً ولا غيره، ثم دعا بماءٍ فجعل يمسح عليها ويقرأ:** ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١﴾ [4]و﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١﴾ [5][6]».

ثالثاً: ما جاء عن أبي معشر عن عائشة –رضي الله عنها–: « **أنها كانت لا ترى بأساً أن يعوذ في الماء ثم يصب على المريض**»[7].

---

(1) بطحان: بالضم ثم بالسكون، أحد أودية المدينة الثلاثة: العقيق، وبطحان، وقناة. انظر: ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج1 ، ص446.

(2) أبو داوود، السنن مع عون المعبود، كتاب الطب ، باب في الرقى ، ج10 ، ص370 ، رقم الحديث (3867). والنسائي، عمل اليوم والليلة، ص557. والبخاري، التاريخ الكبير، ج8، ص377. وابن حبان، صحيح ، ج7، ص623 ، رقم الحديث (6037). وصححه الألباني، انظر: صحيح الجامع، ج2، ص265، والأحاديث الصحيحة، ج4، ص31–32، رقم الحديث (1526).

(3) العباد، عبدالمحسن بن حمد بن عبد المحسن بن عبد الله بن حمد العباد البدر، من علماء المدينة المنورة المعاصرين، والمدرس في الحرم النبوي الشريف، شرح سنن أبي داود، ج3، ص483، (بترقيم المكتبة الشاملة آليا) حيث أن الكتاب ليس مطبوعا عند أي دار نشر، سوى أنه مفرغ ومرفوع على الشاملة.

(4) سورة الفلق، آية رقم (1).

(5) سورة الناس آية رقم (1).

(6) الطبراني، المعجم الصغير، ج2، ص23. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: إسناده حسن، ج5، ص114. وقال الألباني: حديث صحيح، الأحاديث الصحيحة، رقم الحديث (548).

(7) ابن أبي شيبة، المصنف، ج7 ، ص368. وفي سنده أبو معشر زياد بن كليب الحنظلي، قال ابن حجر بأنه ثقة من السادسة، وقال عن الطبقة السادسة بأنها طبقة عاصروا الخامسة لكن لم يثبت لقاء أحد من الصحابة. انظر: تقريب التهذيب: ص75 وَ ص220.

وما نقل عن جواز بعض السلف والعلماء المتقدمين كوهب ابن منبه[1] وليث بن أبي سليم[2][3] وعبدالرزاق الصنعاني[4][5].

ومما تقدم من هذه الآثار والأقوال عن بعض السلف ومن بعدهم من العلماء تدل على جواز هذه الكيفيات، وأنه يجوز الرقية على الماء،، وأنها مما أثبتت التجربة نفعها، وليس فيها ما يكون شركاً أو محرما كما جاء في الحديث "**لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك**[6]".

الكيفيَّةُ السَّادسة: كتابة بعض الآيات من القرآن ثم محوها بالماء وشربها أو الاغتسال بها.

طريقة هذه الصورة وكيفيتها هي أن يُكْتَبَ شيءٌ من آيات القرآن في ورقة أو مداد طاهر أو إناء ونحوها ثم تمحى هذه الكتابة أو يتم غسلها بالماء وتكون قد جمعت في إناء ونحوه ثم يشربها المريض أو يغتسل بها أو يجمع بين الشرب والاغتسال.

---

(1) وهب، أبوعبدالله بن منبه بن كامل اليماني الأبناوي، ثقة من الثالثة، توفي سنة (114هـ). انظر: تقريب التهذيب، ص585. وشذرات الذهب، ج1، ص150.

(2) الليث، ابن أبي سليم بن زنيم، واسم أبيه أيمن، وقيل أنس، وقيل غير ذلك، صدوق، اختلط جدا ولم يتميز حديثه فترك، من السادسة، مات سنة (148هـ). انظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص464.

(3) ابن أبي حاتم، عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي الإمام الحافظ ولد سنة (241هـ) وتوفي سنة (327هـ)، تفسير القرآن العظيم مسندا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين، مكتبة مصطفى نزار الباز، مكة الكرمة – الرياض، ط1، 1417هـ- 1997م، تحقيق: أسعد محمد الخطيب، ج6، ص1974.

(4) الصنعاني، عبدالرزاق، مصنف، ج11، ص13. والقرطي، الجامع لأحكام القرآن، ج2، ص49- 50.

(5) الصنعاني، عبدالرزاق، مصنف، ج11، ص13. والقرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج2، ص49 – 50.

(6) مسلم، الجامع المسند مع شرحه النووي، كتاب السلام ،باب لابأس بالرقي مالم يكن فيها شرك، ج14، ص437، رقم الحديث (2200).

واختلف العلماء في جواز هذه الطريقة والكيفية على ثلاثة آراء:

الرأي الأول: الجواز والإباحة وهو رأي جماعة من السلف كابن عباس[1]، ومجاهد[2]، وأحمد بن حنبل[3]، والقاضي عياض[4]، وابن تيميّة [5]، وابن القيّم[6].

الرأي الثاني: الكراهة، وذهب إلى هذا القول إبراهيم النخعي[7]، وابن العربي[8].

الرأي الثالث: التوقف في المسألة، وهذا رأي هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية[9][10].

الأدلـــــة:

لم أقف على أدلة لمن نقلوا جواز هذه الكيفية، وإنما مجرد فتاوى نقلت عمن ذكرتهم، ولكن يمكن أن يستدل لهم بما يلي:

أولاً: قول الله عز وجل: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ ﴾ [11].

ثانياً: قوله سبحانه: قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ﴾ [12].

ثالثاً: ما أخرجه مسلم عن جابر رضي الله عنه قال: **نهى رسول الله ﷺ عن الرقى**، فجاء آل عمرو بن حزم إلى رسول الله ﷺ فقالوا:" يا رسول الله إنه كانت عندنا رقية

---

(1) ابن أبي شيبة، مصنف، ج4، ص40.
(2) ابن أبي شيبة، مصنف، ج4، ص40.
(3) أبو داوود، سليمان بن الأشعث بت إسحاق السجستاني، مسائل الإمام أحمد لأبي داوود، مكتبة ابن تيمية، تحقيق طارق عوض الله، ط1، 1420هـ_1999م، ص349، رقم(167).
(4) عياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، ج7، ص101.
(5) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج12، ص599.
(6) ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد، ج4، ص358-359.
(7) ابن أبي شيبة، المصنف، ج4، ص40.
(8) ابن العربي، عارضة الأحوذي شرح سنن الترمذي، ج8، ص222.
(9) مجلة البحوث الإسلامية، العدد (21)، سنة (1408هـ)، ص46.
(10) مجموع فتاوى اللجنة الدائمة، جمع وترتيب صفوت الشوادفي، دار الجلاء ، القاهرة، سؤال رقم (184) ،ص147.
([11]) سورة الإسراء، آية رقم (82).
([12]) سورة فصلت، آية رقم (44).

نرقي بها من العقرب، وإنك نهيت عن الرقى، قال: فعرضوها عليه، **فقال: ما أرى بأساً، من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل**"[1].

وجه الاستدلال: قال القرطبي: "هذا دليل على جواز الرقى والتطبُّبِ بما لا ضرر فيه، ولا منع شرعاً مطلقاً وإن كان بغير أسماء الله تعالى وكلامه. وفيه الحضُّ على السعي في إزالة الأمراض والأضرار عن المسلمين بكلِّ ممكنٍ جائز"[2].

وأمَّا أصحاب الرأي الثاني- القائلون بالكراهة- **فلم ينقل سوى فتاوى مجردة عن ذكر الأدلة فيما وقفت عليه من أقوال العلماء**، ويمكن أن يكون دليلهم أن هذا لم يرد عن النبيﷺ ولا عن خلفائه الراشدين ولا الصحابة أجمعينﷺ.

وأمَّا أصحاب الرأي الثالث، وهم من توقفوا في حكم المسألة فلم يجيزوا أو يمنعوا كهيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية حيث **أنهم نقلوا لنا كلام وآراء أهل العلم حول المسألة، ولم يرجحوا منها قولاً، ويفهم منهما توقف هيئة كبار العلماء في حكم هذه المسألة**[3][4].

والراجح هو الرأي الأول -وهو القول بالجـــواز وهو رأي الجمهور-؛ لأن هذا العمل من الرقى الجائزة والمباحة التي تنطبق عليها شروط الرقية المشروعة، وأيضا لأن هذا العمل لا يعدُّ شركاً.

6.2 حكم أخذ المال على الرقية.

ذهب أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد إسحاق وأبو ثور وجماعة من السلف والخلف إلى جواز أخذ الأجرة على الرقية[5] **واستدلوا بعدة أدلة منها ما يلي:**

---

(1) مسلم، المسند الصحيح، كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والحمة والنملة، ج4، ص1726، رقم الحديث (2199).

(2) القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ج5، ص584.

(3) مجلة البحوث الإسلامية، العدد (21)، سنة (1408هـ)، ص46.

(4) مجموع فتاوى اللجنة الدائمة، جمع وترتيب صفوت الشوادفي، دار الجلاء ، القاهرة، سؤال رقم (184) ،ص147.

(5) انظر: القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم، ج5، ص588، وابن بطال، شرح صحيح البخاري، ج6، ص405، وعياض، إكمال المعلم بفوائد مسلم، ج7، ص107، ، والنووي، شرح صحيح مسلم، ج14، ص188،وابن الملقّن، التوضيح شرح الجامع الصحيح، ج15، ص85، وابن حجر، فتح الباري، ج4 ، ص457.

أولاً: ما جاء عن خارجة بن الصلت التميمي – رضي الله عنه – عن عمه قال: أنه أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأسلم، ثم أقبل راجعا من عنده، فمر على قوم عندهم رجل مجنون موثق بالحديد، فقال أهله: إنا حدثنا أن صاحبكم هذا، قد جاء بخير، فهل عندك شيء تداويه؟ فرقيته بفاتحة الكتاب، فبرأ، فأعطوني مائة شاة، فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرته، فقال: "هل إلا هذا " وقال مسدد في موضع آخر:"هل قلت غير هذا" ؟ قلت: لا ! **قال:" خذها، فلعمري لمن أكل برقية باطل، لقد أكلت برقية حق"**[1]

ثانياً: ما ورد عن ابن عباس – رضي الله عنه–:« أن نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مروا بماء فيهم لديغ – أو سليم – فعرض لهم رجل من أهل الماء فقال: هل فيكم راق؟ إن في الماء رجلا لديغاً، أو سليماً[2]، فانطلق رجل منهم فقرأ بفاتحة الكتاب على شَـاءٍ[3]، فبرأ، فجاء بالشاء إلى أصحابه، فكرهوا ذلك وقالوا: أخذت على كتاب الله أجرا، حتى قدموا المدينة فقالوا: يا رسول الله أخذ على كتاب الله أجرا، **فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: إن أحق ما أخذتم عليه أجرا كتابُ الله** »[4].

ثالثاً: ما جاء عن أبي سعيد الخدري – رضي الله عنه – **قال:**–" انطلق نفر من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من أحياء العرب، فاستضافوهم، فأبوا أن يضيفوهم، فلدغ سيد ذلك الحي، فسعوا له

---

(1) أحمد، مسند، ج5، ص211، رقم الحديث (21835). وأبو داوود، واللفظ له، السنن مع شرحه عون المعبود، كتاب الطب، باب كيف الرقى، ج10، ص391، رقم الحديث (3879). والنسائي، عمل اليوم والليلة، مايقرأه على المعتوه، ص563 ، رقم الحديث (1032). والحاكم، المستدرك، كتاب فضائل القرآن، ج1، ص560، وقال صحيح ووافقه الذهبي، ورمز لصحته السيوطي. انظر: السيوطي، الجامع الصغير مع فيض القدير، ج5، ص41، رقم الحديث (6384). وقال الألباني: وهو حديث صحيح. انظر: الألباني، صحيح الجامع، ج2، ص828، رقم الحديث (2294).

(2) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب الطب، باب الشرط في الرقية بقطيع الغنم الكتاب، ج10، ص209، رقم الحديث (5737).

(3) أي غنم.

(4) يسمى اللديغ سليما تفاؤلا له بالسلامة.

بكل شئ لا ينفعه شيء...، فقدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فذكروا له ذلك، فقال:(وما يدريك أنها رقية ؟)، ثم **قال:" قد أصبتم، اقسموا واضربوا لي معكم سهما"**[1].

وجه الاستدلال من الأحاديث الثلاثة: قال النووي: "أن هذا تصريح بجواز أخذ الأجرة على الرقية بالفاتحة وأنها حلال لا كراهة فيها، وهذا مذهب الشافعي ومالك وأحمد واسحاق وأبي ثور وآخرين" [2].

والظاهر من الأحاديث النبوية الشريفة، وأقوال أهل العلم، هو: **جواز أخذ الأجرة على الرقية**، وأن ذلك قد يكون من باب الإجارة[3] إن لم يشترط الشفاء ومن باب الجعالة[4] إذا اشترط الشفاء؛ لأن ذلك مجهول وهو مما تجوز فيه الجعالة لا الإجارة[5].

7.2 رقية المسلمين للكفار.

فلا خلاف بين الفقهاء في **جوازها**، سواء لأهل الكتاب خاصة أم الكفار عامة، لعموم أدلة الإحسان، ولما ورد في قصة اللديغ[6]، وهو موضع اتفاق بين أهل العلم، **جاء في الموسوعة الفقهية:**" لاَ خِلاَفَ بَيْنَ الْفُقَهَاءِ فِي جَوَازِ رُقْيَةِ الْمُسْلِمِ لِلْكَافِرِ، واستدلُّوا بحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِي– رضي الله عنه–[7] **ووجْهُ الاسْتِدْلاَلِ** أَنَّ الحَيَّ–

---

(1) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب الطب، باب النفث في الرقية، ج10، ص209، رقم الحديث (5749).

(2) النووي، الجامع المسند مع شرحه النووي، بتصرف يسير، ج14، ص188.

(3) الإجارة: تمليك المنفعة بعوض، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ص96.

(4) الجُعْل: بالضم: ما جعل للإنسان من شيء على شيء يفعله، وكذلك الجعالة بالكسر، القونوي، أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، ص60.

(5) ابن قدامة، ج5، ص541، وابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج20، ص507.

(6) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب الطب، باب النفث في الرقية، ج10، ص209، رقم الحديث (5749).

(7) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب الطب، باب النفث في الرقية، ج10، ص209، رقم الحديث (5749).

الَّذِي نَزَلُوا عَلَيْهِم فاسْتَضَافُوهُم فأَبَوا أَنْ يُضَيِّفُوهُم- كَانُوا كُفَّاراً، ولم يُنْكِرْ النَّبِيُّ- صَلَّى الله عَلَيْهِ وسَلَّم- ذِلِكَ عَلَيْه"[1].

(1) الموسوعة الفقهية، ج13، ص34.

الفصل الثالث

مستجدات الرُّقى وأحكامها.

1.3 تعريف المستجدات لغة واصطلاحاً.

المستجدات لغة:

المستجدات من الجدَّة، وهي الشيء الجديد[1]. وهي جمع مستجد؛ وهو الحادث؛ أي الجديد[2]. والجدَّة نقيض الخَلْق والبلى، يقال: شيء جديد، والجديد خلاف القديم، وجدَّدّ فلان الأمر وأجدَّه واستجَدَّه إذا أحدثه فتجدَّد[3]. وجَدَّ الشيء حدث بعد أن لم يكن، وأَجَدَّ الشيء أي أحدثه[4].

وأمَّا تعريف المستجدات اصطلاحاً:

فهي المسائل والوقائع الحادثة التي تستدعي حُكماً شرعيَّاً[5]. **أو هي:** الحوادث والوقائع الجديدة التي تحتاج إلى معرفة حكمها شرعاً[6].

2.3 الرّقية عن طريق وسائل التواصل الحديثة كالهاتف والجوال والقنوات الفضائية والنت والتسجيل ونحوها.

---

(1) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، توفي سنة (175هـ)، كتاب العين، ج6، ص7، دار ومكتبة الهلال، تحقيق، د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السَّامرائي.

(2) أنيس آخرون، المعجم الوسيط، المكتبة الإسلامية، تركيا، ج1، ص109.

(3) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين، ج6، ص7، والفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، المكتبة العلمية، بيروت، ج1، ص92.

(4) ابن منظور، لسان العرب، ج2، ص202.

(5) انظر: الأشقر، عمر بن سليمان وآخرون، دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة، دار النفائس، الأردن، ط1، 1421هـ - 2001م، ج2، ص602.

(6) ابن سعيد، أحمد بن ناصر، دراسة شرعية لبعض النوازل الفقهية المعاصرة، مكتبة سالم، مكة المكرمة، ط1، 1422هـ- 2001م، ص5.

تصوير المستجدة.

مما انتشر في الآونة الأخيرة عند بعض الرقاة، الرقية عن طريق الهاتف، أو الجوال، أو الماسنجر، أو القنوات الفضائية على الهواء مباشرة، أو سماع الرقية المسجلة بنية الرقية والشفاء ونحو ذلك، فما الحكم الشرعي لهذه الصور، وهل هي صحيحة، هذا ما سنذكره في الحكم الشرعي لهذه المستجدة.

حكم المستجدة.

اختلف أهل العلم في الرقية التي تكون عن طريق وسائل التقنية إلى رأيين:

الرأي الأول: الجواز، وممن ذهب إلى هذا الرأي، ابن جبرين[1]، ومشهور حسن آل سلمان[2]، وعامر بن محمد فداء بهجت[3].

الرأي الثاني: التحريم، وممن ذهب إلى هذا الرأي، اللجنة الدائمة[4].

الأدلـــــة:

أمَّا القائلون بجواز الرقية بهذه الوسائل الحديثة فقد استدلوا بما يلي:

أولاً: قول الله عز وجل: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ ﴾ [5].

ثانياً: قوله سبحانه: ﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ﴾ [6].

([1]) انظر: المعاني، أبو البراء أسامة بن ياس ين، الشيخ الراقي، منهج الشرع في علاج المس والصرع، دار المعالي، عمان، صويلح، ط1، 1421هـــ-2000م، ص445، وموقعه على الشبكة: ruqya.net.

([2]) آل سلمان، مشهور بن حسن، فتوى له على اليوتيوب. انظر الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=MIi4fJhSPmA.

([3]) بهجت، عامر بن محمد فداء بن محمد بن بهجت، دكتور في الفقه المقارن، وأستاذ مساعد في جامعة طيبة بالمدينة المنورة، ورئيس مكتب فقهاء، وله عدة مؤلفات فقهية وأصولية نفع الله بها، إتحاف الزميل بحكم رقية التسجيل، بحث مرفوع على الشبكة العنكبوتية، موقع جامع الكتب المصورة، على الرابط: http://kt-b.com/?p=7597.

([4]) انظر: اللجنة الدائمة، فتوى، في1419/4/17هـــ، ، رقم (20361).

([5]) سورة الإسراء، آية رقم (82).

([6]) سورة فصلت، آية رقم (44).

وجه الدلالة من الآيتين: أن الله وصف القرآن بأنه شفاء، والذي يصدر من المسجّل قرآن فكان شفاء[1].

ثالثاً: قال النبيﷺ عن سورة الفاتحة: «**وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقْيَةٌ**»[2].

وجه الدلالة: أنه وصف الفاتحة بأنها رقية، فإذا قرئت حصلت الرقية سواء كان ذلك بالمسجّل أم لا[3].

رابعا: قالﷺ: «**اعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ لَا بَأْسَ بِالرُّقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ**»[4]. **وجه الدلالة:** أن "**الرقى**" جمع معرف بأل وهي من صيغ العموم، فدخل فيه جميع الرقى مباشرة كانت أم مسجّلة[5].

خامساً: أنه قد يُتَوَسَّعُ في المسائل عند الضرورة وعند الحاجة[6].

سادساً: أن الرقى اجتهادية فما ثبت نفعه أخذ به، وقد ثبت نفع هذه الطريقة بالتجربة.

وأما القائلون بتحريم الرقية عن طريق الوسائل الحديثة فاستدلوا بما يلي:

أولاً: أن الرقى توقيفية، وهذه الطريقة في الرقية محدثة[7].

ثانياً: أنّه لا بد في الرقية من النفث[8].

---

(1) بهجت، عامر، إتحاف الزميل بحكم رقية التسجيل، على الرابط: http://kt-b.com/?p=7597. ص

(2) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب الطب، باب النفث في الرقية، ج10، ص209، رقم الحديث (5749).

(3) بهجت، عامر، إتحاف الزميل بحكم رقية التسجيل، على الرابط: http://kt-b.com/?p=7597. ص

(4) مسلم، الجامع المسند مع شرحه النووي، كتاب السلام، باب لابأس بالرقي مالم يكن فيها شرك، ج14 ، ص437، رقم الحديث (2200).

(5) بهجت، عامر، إتحاف الزميل بحكم رقية التسجيل، على الرابط: http://kt-b.com/?p=7597. ص

(6) آل سلمان، مشهور بن حسن، فتوى له على اليوتيوب. انظر الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=MIi4fJhSPmA.

(7) اللجنة الدائمة، فتوى، في1419/4/17هـ، ، رقم (20361).

(8) اللجنة الدائمة، فتوى، في1419/4/17هـ، ، رقم (20361).

ثالثا: أن في مباشرة الراقي القراءة بنفسه معان تقوم فيه لا بد من اعتبارها[1].

رابعا: أن الرقية لا تصح بغير نية[2].

خامساً: أن الرقية لا تصح بدون وجود أركانها، وهي: الراقي والمرقي والرقية[3].

المناقشة:

أما قولهم: بأن الرقى توقيفية، وهذه الطريقة في الرقية محدثة.

فيجاب عليه من أن الأصل في الرقية أنها اجتهادية إذا توفرت فيها شروط الرقية الشرعية لقوله ﷺ« **لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك**[4]»، وهذه الصور من الرقية ليس فيها شرك.

وأما قولهم بأن في مباشرة الراقي القراءة بنفسه معان تقوم فيه لا بد من اعتبارها. **نوقش:** أنّ هذا من باب الكمال، وليس شرطاً لصحة الرقية ونفعها[5].

وأما قولهم: أن الرقية لا تصح بغير نية.

نوقش: أنّ الكتابي لا تصح منه النية ولا العبادة، ومع هذا فرقيته صحيحة كما ورد عن أبي بكر، وقال به الشافعي[6].

([1]) اللجنة الدائمة، فتوى، في1419/4/17هـ، ، رقم (20361).

([2]) اللجنة الدائمة، فتاوى، المجموعة الثانية، ج1، ص93، رقم الفتوى، (20261)، وقد وقع على هذه الفتوى كل من: عبدالعزيز ابن باز، وعبدالعزيز آل الشيخ، وصالح الفوزان، وبكر أبو زيد.

([3]) اللجنة الدائمة، فتاوى، المجموعة الثانية، ج1، ص93، رقم الفتوى، (20261).

(4) مسلم، الجامع المسند مع شرحه النووي، كتاب السلام ،باب لابأس بالرقي مالم يكن فيها شرك، ج14، ص437، رقم الحديث (2200).

([5]) ص43-44.

([6]) عن يحي بن سعيد عن عمرة بنت عبدالرحمن " أنَّ أبا بكر الصديق دخل على عائشة وهي تشتكي، ويهودية ترقيها، فقال أبو بكر: ارقيها بكتاب الله"، فقلت للشافعي: فإنا نكره رقية أهل الكتاب، فقال: وأنتم تروون هذا عن أبي بكر ولا أعلمكم تروون عن غيره من أصحاب النبي- صلى اله عليه وسلم- خلافه وقد أحل الله جل ذكره طعام أهل الكتاب ونساءهم وأحسب الرقية إذا رقوا بكتاب الله مثل هذا أو أخف. **أخرجه مالك في الموطأ:** كتاب الطب، باب التعوذ والرقية في المرض، ج2، ص943، وابن أبي شيبة، المصنف، في المريض مايرقى وما يعوذ به،= ج4، =ص47، رقم الحديث (23581)، والبيهقي، السنن الكبرى، ج9، ص349. وقال النووي:

وأما قولهم: أن الرقية لا تصح بدون وجود أركانها، وهي: الراقي والمرقي والرقية.

نوقش: بأنّ الأركان هنا متحققة وموجودة فالراقي هو القارئ الذي سجّل الشريط، أو هو المسجّل، ثم ما الدليل على اشتراط وجود هذه الأركان؟[1].

الترجيـــــح.

وبعد استعراض الأدلة وأقوال العلماء ومناقشتها ظهر لي **أن الراجح هو الرأي الأول** –وهو القول بجواز الرقية الشرعية بالوسائل الحديثة–؛ لِمَا تقدم الكلام فيه من أدلة ومناقشة، مع القول بأنَّ ذلك خلاف الأولى والأكمل والأفضل.

3.3 الرّقية عن طريق مكبرات الصوت.

تصوير المستجدة.

مما كثر وانتشر بكثرة عند الرقاة، القراءة على المرضى سواء أكانت الرقية رقية فردية أم جماعية بمكبِّر الصوت – سماعة خارجية مع مايك سلكي أو لا سلكي– بحيث أن الصوت يصل إلى الراقي والمرقي بوضوح، وأيضا لترتاح حنجرة الراقي ولا تتعب من كثرة الرقية لا سيما في الحالات التي قد تحتاج لطول وقت في الرقية؛ بسبب شدة تعبه وصراخه وألمه من السحر ونحوه، وعليه سنذكر الحكم الشرعي في هذه المستجدة.

حكم المستجدة (الرقية بمكبر الصوت).

اختلف أهل العلم في الرقية بمكبر الصوت **على رأيين:**

الرأي الأول: الجواز، ولم أجد قائلاً به سوى فتوى ابن جبرين –رحمه الله–[2].

=وهذا الأثر صحيح الإسناد. انظر النووي، المجموع، ج9، ص65، والشافعي، الأم، ج7، ص228.

([1]) بهجت، عامر بن محمد فداء بن محمد بن بهجت، إتحاف الزميل بحكم رقية التسجيل، على الرابط: http://kt-b.com/?p=7597. ص23.

([2]) ابن جبرين، الفتاوى الذهبية في الرقى الشرعية، فتوى لابن جبرين –رحمه الله– ص22.

الرأي الثاني: التحريم، وممن ذهب إلى هذا الرأي، اللجنة الدائمة لهيئة كبار العلماء[1].

الأدلـــــة:

لم أجد فيما اطلعت ووقفت عليه من أنهم ذكروا أدلة سوى أنهم أجابوا على أسئلة وردتهم عن حكمها، ويمكن أن يستدل لهم من فتاويهم ما يلي:

أما القائلون بالجواز فيمكن أن يستدل لهم بما يلي:

أولاً: قوله ﷺ« من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل»[2]، وهذا المايك مما جُرِّب كثيرا على المرضى فأثبت نفعه بعد الله في شفاء كثير من المرضى، ويعتبر كوسيلة معينة لإيصال الصوت للمريض أو المرضى بشكل مريح، حتى لا يتعب الراقي برفع صوته ويقف، بل المكبر يعينه على الاستمرار وإيذاء الشياطين والجن المعتدين.

ثانياً: أن هذا المكبر مجرد وسيلة منفكة عن ماهيّة الرقية، ومعينة لنقل الصوت لعدد أكبر، ولا يُعَدُّ هذا العمل شركاً.

ثالثاً: "أن هذا القرآن هو شفاء كما وصفه الله تعالى، فيؤثر على السامع ولو لم يحصل من القارئ نفث على المريض[3]" إذْ أنَّ النفث شرط كمال لا شرط صحة؛ لأنه كما تقدم معنا أنه صح النبي ﷺ أنه رقى بدون نفث ولا تفل ولا مسح[4].

وأما من ذهب إلى تحريم الرقية بمكبر الصوت فاستدلوا بما يلي:

أولاً: أنَّ الرقية لا بد أن تكون على المريض مباشرة، ولا تكون بواسطة مكبر الصوت[5].

([1]) اللجنة الدائمة، فتوى، في1419/4/17هـ، ، رقم (20361).

([2]) مسلم، **الجامع المسند**، كتاب السلام، باب استحباب الرقية من العين والحمة والنملة، ج4، ص1726، رقم الحديث (2199).

([3]) ابن جبرين، الفتاوى الذهبية في الرقى الشرعية، فتوى لابن جبرين –رحمه الله– ص22.

([4]) انظر: ص12.

([5]) اللجنة الدائمة، فتوى، في1419/4/17هـ، رقم (20361).

ثانياً: أن هذا يخالف ما فعله رسول الله ﷺ، وأصحابهﷺ، وأتباعهم في الرقية، وقد قال ﷺ "**من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو ردّ**"[1][2].

فيجاب عليهم بما قدمناه من مناقشات وأجوبة في أدلة تحريم الوسائل الحديثة في الرقية الشرعية فالكلام فيها نفس الكلام السابق[3].

والراجح هو الرأي الأول –وهو القول بجواز الرقية عن طريق المكبر–؛ لما ذكرته من أدلة و لعدة مسوغات:

أولها: أن المايك والسماعات لم تكن موجودة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولا في عهد أصحابه، وإنما وجدت في الأزمنة المتأخرة، فهي ليست ابتداعاً في العبادة، وليست داخلة في ذات العبادة، بل هي أمر دنيوي حادث أثبت التجربة نفعه، وتعد هذه المكبرات مصلحة مرسلة اسْتُفِيْدَ منها في عدد من الأمور التعبدية؛ كالأذان والصلاة في المساجد وخطبة الجمعة وهلُمَّ جَرًّا، فقد أجازها العلماء وعدُّوها من المصالح المرسلة كما هو مقرر عند الأصوليين.

ثانياً: أن المباشرة والنفث في الرقية من باب الكمال والأفضلية والأنفع، وليست شرطا كما ذكر البعض؛ لأن النبي –صلى الله عليه وسلم– رقى مع نفث ومن دون نفث، ومع ذلك فغالب الرقية الجماعية تحصل بها المباشرة مع النفث أيضاً، فعامة الرقاة يرقون الرقية الفردية أو الجماعية، والمريض أمامهم ويرونه ويكون قريبا منهم، وهذا مما شاهدته بعيني ووقفت عليه بنفسي. إلا إن كانت الأعداد كبيرة؛ فيكتفي الراقي بالرقية المباشرة عن طريق مكبر الصوت، مع استطاعته النفث عبى القريبين منه.

([1]) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على جَوْرٍ فالصلح مردود، ج5، ص355، رقم الحديث (2697)، ومسلم، الجامع المسند مع شرحه للنووي، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، ج12، ص257، رقم الحديث (1718).

([2]) اللجنة الدائمة، فتوى، في1419/4/17هـ، رقم (20361).

([3]) انظر: ص29.

ثالثاً: أن ذلك مريح لصوت القارئ مما يجعله يستمر في الرقية من غير مشقة ولا تعب ولا صراخ، وإنما يقرأ بصوت هادئ مريح، بل حتى عندما يصرخ المريض بسبب ما به من سحر أو تسلط جن، يشوِّش على الراقي لئلا يسمع صوته أو يكمل رقيته، ومع ذلك تجد الراقي مستمرا في رقيته، وصوته عن طريق مكبر السماعة أعلى من صراخ المريض، وهذه نقطة مهمة يعرفها من جربها من عامة الرقاة الشرعيين.

4.3 فتح عيادات خاصة للرقية الشرعية مع التفرغ لها.

تصوير النازلة.

عمد كثير من الرقاة مؤخرا إلى فتح عيادات خاصة بالرقية الشرعية، و مِن ثَمَّ فرَّغُوا أنفسَم لمعالجة الناس ورقيتهم من الأمراض الروحية، والأمراض النفسية، والأمراض العضوية؛ لأن القرآن طبُّ القلوب ودواؤها، وعافية الأبدان وشفاؤها، "وهو شفاء للأمراض القلبية والبدنية، وأدواء الدنيا والآخرة...[1]"، وهذا العيادات قد تكون عبارة عن بيته مستقل تم تجهيزه كعيادة للرقية، وقد تكون عيادة مجهزة كاملة كالعيادات الطبية، من وضع استقبال للمرضى ومواعيد، وقسم للرجال وقسم للنساء، ومواعيد. فبعضهم استغل مثل هذه العيادات لجمع الأموال الطائلة بأقل وقت ممكن، وبعضهم وقع في المحاذير المنهي عنها في الرقية؛ لجهله بالعلم الشرعي، وعدم رجوعه للعلماء، واغتراره بنفسه وشهرته، وبعضهم يفتي بغير علم، ويُخَوِّفُ الناس ويرعبهم، ويزيدهم همًّا فوق همِّهم، ويشخص بطريقة عجولة خاطئة، تجعلك تجزم أنه هو من يحتاج الرقية وليس المرضى، وهلمَّ جرًّا، وهذا هو حال أغلب الرقاة الذين هم في الساحة والميدان، إلا أنه وُجِدَ بعض الشيوخ الرقاة من طلبة العلم الملتزمين بالكتاب والسنة وما ورد عن سلف الأمة، ومن أهل الصلاح والخير – نحسبهم كذلك ولا نزكي على الله أحدا–، من نذروا أنفسهم وأوقاتهم لنفع الناس، وتنفيس كربهم، وتفريج همهم، دون التفات إلى مال أو جاه أو حطام زائل، فالفقير

([1]) ابن القيم، زاد المعاد، ج4، ص352.

منهم من إذا أعطي أخذ، وإن لم يُعْطَ لم يضجر ولم يحزن؛ لأن بغيته الأجر من الله والقبول، وبعضهم يشترط شيئا يسيرا ليقضي بها حاجته وحاجة أهله وأولاده؛ لقلة ذات يده وصعوبة ظروفه المعيشية، بل وأعرف بعضهم ممن يرقي سنين قراءات فردية وجماعية، ويأتونه من كل حدب وصوب، إلا أنه مستحيل أن يقبل ريالا واحدا مقابل تلك الرقية، ويقول أسألكم الدعاء. فهل فتح مثل هذه العيادات والتفرغ لرقية الناس ونفعهم جائز شرعا ومستحب لِمَا فيها من إيجابيات، أم أنه لا يجوز ومحرم ذلك لِمَا فيها من مفاسد، هذا ما سنذكره بحول الله وقوته في الحكم الشرعي لهذه المستجدة.

حكم المستجدة (فتح عيادات خاصة بالرقية الشرعية،مع التفرغ لها).

اختلف أهل العلم في هذه المسألة على رأيين:

الرأي الأول: التحريم، وأن هذا الفعل لا يجوز، وليس عليه عمل السلف، وممن ذهب إلى هذا الرأي: صالح الفوزان[1]، وعقيل المقطري[2].

الرأي الثاني: الجواز، وأن ذلك لا بأس به ومن باب نفع الناس، والتصدي للسحرة والمشعوذين، وممن ذهب إلى هذا الرأي: اللجنة الدائمة[3]، وابن باز[4]،

([1]) الفوزان، صالح، فتوى صوتية على اليوتيوب، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=7GrRX28is_A.

(2) المقطري، د.عقيل بن محمد، موقعه على الشبكة، على الرابط: http://almaqtari.net/?p=5056.

([3]) اللجنة الدائمة، مجلة البحوث الإسلامية، فتوى رقم (2743)، بتاريخ، 1400/12/13هـ، بتوقيع كل من: عبدالله بن قعود، وعبدالله بن غديان، وعبدالرزاق عفيفي، وعبدالعزيز بن باز.

انظر: الرابط: http://arabicmegalibrary.com/pages-4553-09-11177.html.

([4]) ابن باز، فتاوى السحر والمس والعين، مُفَرَّغ من شريط، إعداد بعض طلبة العلم، مرفوع على الشبكة العنكبوتية، انظر: الرابط: http://rokiaali.blogspot.com/2014/10/blog-post_39.html.

ومحمد بن صالح المنجد[1]، ومركز الفتوى[2]، وعبدالله بن محمد السدحان[3].

الأدلة:

أما من ذهبوا إلى الرأي الأول –وهم القائلون **بالتحريم**– لم ينقل عنهم سوى بعض الفتاوى، ويمكن أن يستفاد منها أدلة ما **يلي:**

أولاً: أن هذا الفعل ليس من عمل السلف[4].

ثانياً: أنه يُحْدِثُ شرًّا ويَدْخُلُ فيه الفساد، ويَدْخُلُ فيه مَنْ لا يُحْسِن القراءة[5].

ثالثاً: أنَّ فتح العيادات تجعل الناس يعتقدون في القراء معتقدات خاطئة[6].

وأما القائلون بالرأي الثاني – وهو **الجواز**– استدلوا بما **يلي:**

أولاً: أنَّ هذا من النفع والإحسان المتعدي للآخرين[7].

ثانياً: أن ذلك من التصدي للسحرة والمشعوذين[8].

المناقشة:

يمكن أن يجاب على القائلين بتحريم فتح عيادات للرقية بما يلي:

([1]) المنجد، محمد بن صالح، الإسلام سؤال وجواب، انظر: https://islamqa.info/ar/60162

([2]) إسلام ويب، مركز الفتوى، رقم الفتوى (9922)، على الرابط: http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=FatwaId&Id=9922.

([3]) السدحان، عبدالله بن محمد، كيف تعالج مريضك بالرقية الشرعية، ط9، 1426هـ، طبعة خيرية توزع مجانا، ص9.

([4]) الفوزان، صالح، فتوى صوتية على اليوتيوب، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=7GrRX28is_A.

([5]) الفوزان، صالح، فتوى صوتية على اليوتيوب، على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=7GrRX28is_A.

(6) المقطري، د.عقيل بن محمد، موقعه على الشبكة، على الرابط: http://almaqtari.net/?p=5056.

([7]) المنجد، محمد بن صالح، الإسلام سؤال وجواب، انظر: https://islamqa.info/ar/60162

([8]) السدحان، كيف تعالج مريضك بالرقية الشرعية، ط9، 1426هـ، ص9.

أولاً: أما قولهم: بأن هذا ليس من عمل السلف، مقصودهم أن الرقى توقيفية، وهذه الطريقة في الرقية محدثة. **فيمكن أن يجاب عليه:** من أن الأصل في الرقية أنها اجتهادية إذا توفرت فيها شروط الرقية الشرعية لقوله ﷺ« **لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك**[1]»، وهذه الصور من الرقية ليس فيها شرك.

ثانياً: أمَّا قولهم من أنه يُحْدِثُ شرًّا ويَدْخُلُ فيه الفساد، ويَدْخُلُ فيه مَنْ لا يُحْسِن القراءة. **فيمكن أن يجاب عليه:** أنه متى لم يُحدِثْ شرًّا، ولم يُدْخِلْ فساداً، ودخله من يحسن القراءة، فحينئذٍ تكون الصورة صحيحة وجائزة، وعليه فلا يمكن أن نعمِّمَ الحكم بما ذكرتم مع إمكان توفُّرِ الصورة الصحيحة والجائزة.

ثالثاً: أنَّ فتح العيادات تجعل الناس يعتقدون في القراء معتقدات خاطئة. **فيمكن أن يجاب عليه:** أنَّ هذا ليس بصحيح على إطلاقه، فغالب المسلمين يعتقدون أنَّ الشفاء من عند الله وحده، وأن الرقية من باب مباشرة العمل بالأسباب المشروعة التي لا تنافي كمال التوكل على الله.

والراجح هو الرأي الثاني -وهو القول **بجواز فتح عيادات الرقية والتفرغ لها**-؛ لأن الجواز هو الأصل، وأن هذا العمل ليس فيه شرك، وممَّا جُرِّبَ فأفاد، وأيضا لما فيه من النفع المتعدي للآخرين، والإحسان إليهم، والتصدي للسحرة والمشعوذين.

ولكن ننصح من يتفرغون لرقية الناس أن يتقوا الله في المرضى، وأن لا يكن همهم التكسب المادي، وليطلبوا العلم لا سيما في المسائل المتعلقة بأحكام الرقية الشرعية، والتقيد بضوابطها، والرجوع إلى العلماء في عرض رقاهم وكل ما يشكل عليهم، وأن يتقوا فتنة النساء بأن لا يسمحوا لأنفسهم برقيتهن من دون حجاب كامل يسترهن لئلا يفتتن بهن، ولا يرقيهن من دون محرم إن كانت لوحدها، وأن يحذر مزالق الشيطان من عجب ورياء وسمعة، وأن ينصح المرضى ويدعوهم إلى الله، ويعلمهم العقيدة الصحيحة السليمة، وأن يجعل رقيته بضوابط الشرع وحدوده وشروطه.

---

(1) مسلم، الجامع المسند مع شرحه النووي، كتاب السلام ،باب لابأس بالرقي مالم يكن فيها شرك، ج14، ص437، رقم الحديث (2200).

5.3 الرُّقية الجماعية.

تصوير المستجدة.

مما انتشر في الآونة الأخيرة من بعض الوسائل العلاجية التي يتبعها بعض الرقاة والقرَّاء أثناء القراءة على المرضى والمصابين بالسحر أو المس أو العين، جمعهم في بيت واحد أو صالة استراحة أو قاعة أفراح، ثم القراءة عليهم دفعة واحدة بصوت عال أو باستعمال مكبر للصوت، أو بالقراءة على واحد والنفث على الجميع، وقد يصاحب تلك القراءة بعض المشاهد الأخرى، كالضرب، والسب والشتم والصراخ والصرح، ونحو ذلك، وقد كثر استخدام هذه الوسيلة في الآونة الآخيرة، وقبل أن نتكلم عن حكم هذه الطريقة وهذه الوسيلة في الرقية الشرعية، كان ولا بد من ذكر أسباب ظهورها، وما هي إيجابيَّاتها وسلبياتها، ثم نخرج بالحكم الشرعي الذي توصل إليه الباحث بإذن الله تعالى.

حكم المستجدة (الرقية الجماعية).

اختلف العلماء في حكم الرقية الجماعية على رأيين:

الرأي الأول: الجواز، ولم أقف على مجيز لهذه المستجدة سوى فتوى لابن جبرين –رحمه الله–[1].

الرأي الثاني: التحريم، وممن ذهب إلى هذا الرأي اللجنة الدائمة في فتواها[2]، وصالح الفوزان[3].

الأدلة:

([1]) ابن جبرين، الفتاوى الذهبية في الرقى الشرعية، فتوى لابن جبرين –رحمه الله– ص22.

([2]) اللجنة الدائمة، فتوى، في1419/4/17هـ، ، رقم (20361).

([3]) انظر: الفوزان، صالح، فتوى صوتية على اليوتيوب في التحريم على الرابط:
https://www.youtube.com/watch?v=HQA8ARNrN1k .

أما من ذهب إلى جواز الرقية الجماعية فاستدلوا بما يلي:

أولاً: قول الله عز وجل: ﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ ﴾ [1]، وقوله سبحانه﴿ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ﴾ [2]، فهذا القرآن هو شفاء كما وصفه الله تعالى، فيؤثر على السامع ولو لم يحصل من القارئ نفث على المريض[3].

ثانياً: أن ذلك جُرِّب فأفاد[4].

وأما من ذهب إلى تحريم الرقية الجماعية فاستدلوا بما يلي:

أولاً: قوله ﷺ: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد[5]"[6]، وهذا يخالف ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم وأتباعهم بإحسان في الرقية[7].

ثانياً: أنَّ الرقية لا بد أن تكون على المريض مباشرة[8].

المناقشة:

يمكن أن يجاب على هذين الدليلين اللَّذَيْن يؤيِّدَيْن التحريم **بما يلي:**

أولاً: أن المباشرة في الرقية مع النفث ليست شرطاً في الرقية، وإنما ذلك من باب الأكمل والأفضل والأنفع وهي الأصل، وأن هذا الفعل خلاف الأولى.

ثانيا: أما قولهم من أنَّ ذلك لم يفعله الرسول -ﷺ- وأصحابه -رضي الله عنهم-؛ فلأنها مستجَّدة

([1]) سورة الإسراء، آية رقم (82).

([2]) سورة فصلت، آية رقم (44).

([3]) ابن جبرين، الفتاوى الذهبية في الرقى الشرعية، فتوى لابن جبرين -رحمه الله- ص22 بتصرف.

([4]) ابن جبرين، الفتاوى الذهبية في الرقى الشرعية، فتوى لابن جبرين -رحمه الله- ص22.

([5]) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على جَوْرٍ فالصلح مردود، ج5، ص355، رقم الحديث (2697)، ومسلم، الجامع المسند مع شرحه للنووي، كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور، ج12، ص257، رقم الحديث (1718).

([6]) اللجنة الدائمة، فتوى، في1419/4/17هـ، ، رقم (20361).

([7]) اللجنة الدائمة، فتوى، في1419/4/17هـ، ، رقم (20361).

([8]) اللجنة الدائمة، فتوى، في1419/4/17هـ، ، رقم (20361).

حادثة وقعت بعدهم، وأن هذا الأمر مما جُرِّبَ فثبت نفعه.

الترجيـــــح.

وبعد معرفة صورة هذه المستجدة، وذكر الخلاف فيها، ومناقشة أدلة المانعين والجواب عليها، **ظهر لي أن الرقية الجماعية تجوز شرعا** ولكنها خلاف الأولى والأكمل والأنفع، **غَيْرَ أنَّ ذلك الجواز مقيَّدٌ بشروط لا بد من توافرها مجتمعة، متى ما فُقِدَ إحداها انتفى الجواز ألا وهي:**

أولاً: أن يُمْنَعَ اصطحاب الهواتف النقالة –الجوالات–، والكاميرات، وكل ما يمكن التسجيل أو التصوير من خلاله، ويمكن ضبط ذلك عن طريق وضع مفتشين ومفتشات للرجال والنساء عن طريق الأجهزة التقنية التي تكشف تلك الجوالات والكاميرات وما شابههما، لئلا تنقل أسرار الناس وخصوصياتهم، وكشف عوراتهم وهذه أمور قد حرمها الشارع بلا ريب.

ثانياً: استسماح الحضور مما قد يراه الحضور من تعبه وصراخه أو صرعه وتلفظه بما لا يحب أن يراه غيره منه.

ثالثاً: الاشتراط على النساء ألا يحضرن إلا وقد التزمن بالحجاب الشرعي كاملاً، مع لبس بنطال لئلا تتكشف أجسداهن إن كُنَّ مِمَّن يُصْرَعَن.

رابعا: عزل النساء عن الرجال لعدم وقوع المحذور من افتتان النظر أو السماع ونحوهما.

خامسا: تقسيمُ مَقَرِّ كلٍّ منهما –الرجال والنساء– إلى ثلاثة أقسام، قسم أول للأطفال وكبار السن، وقسم ثاني لمن هم مصابون بصرع سواء من الحالات القديمة التي تكرر مجيئها أو من الحالات الجديدة التي تشتكي من الصرع ابتداء، وقسم ثالث للحالات الجديدة التي لم تُشَخَّصْ بعد.

سادسا: ألا يكون ظاهر هذا الراقي استغلال المرضى بطلب المبالغ الباهضة، وبيع العلاجات المبالغ في أسعارها.

وهذه الشروط متى ما تحققت ووجدت أصبحت الرقية جائزة لا بأس بها، ومتى ما انتفت جميعها أو إحداها؛ انتفى جوازها وأصبحت محرمة كون المفاسد ستكثر وتعظم وتصبح الحرمة من باب قاعدة أن ما غلبت مفاسدُهُ مصَالِحَهُ؛ فإنه يحرم.

6.3 استخدام الأعشاب والغذاء والعلاجات المقروء عليها في الرقية.

تصوير المستجدة.

مما انتشر في الآونة الأخيرة عند عامة القرّاء والمعالجين بالرقية الشرعية، ما يُعْرَفُ ويسمى بطب الأعشاب، سواء كانت طبيعية أم مركبة و مُصنَّعَةً مع الرقية فيها. فتوصف لكل مريض وصفة عشبة معيَّنة حَسْبَ تشخيص الراقي أو المعالج لهذا المريض والمصاب بنوع من الأذى، مع الرقية على هذه العلاجات بالرقي الشرعية والنفث عليها، ويقول عامة الرقاة والمعالجين قد شُفِيَتْ عندنا بفضل الله –ﷻ– حالات كثيرة جدا لا يُحْصَى عدَدُهَا. فهل هذا النوع من العلاج وأنواعه يجوز استخدامه عند القراء والمعالجين؟، ونفع الناس به بإطلاق أم أنه محرم ولا يجوز؟ أم أنه يجوز بشروط وقيود؟، هذا ما سنتطرق له بإذن الله –ﷻ– في الحكم الشرعي لهذه المستجدة.

حكم المستجدة (طِبُّ الأعشاب).

يجوز للمعالج أو الراقي استخدام هذه الأعشاب من الأوراق وجذور النباتات والزهور ونحو ذلك مع الرقية عليها لبركة القرآن وأنه شفاء، لأن التداوي بالأسباب الحسية المباحة جائز، **ولكنَّ هذا الجواز مقيد بشروط:**

أولاً: أن تكون مباحة لقول النبي ﷺ « إنَّ الله عزّ وجلّ أنْزَلَ الدَّاءَ والدَّواء، وجَعَلَ لِكُل داءٍ دَوَاءً، فَتَداووا، ولا تَدَاووا بحرَام[1]».

ثانيا: أن يكون المعالج دارسا هذا العلم على المختصين وأهل الخبرة والصنعة بالوصفة التي يصفها للمريض، ويعرف لمن تنفع ولمن لا تنفع. وإن لم يكن ذا خبرة؛ فإنه يستشير المختصين وذوي الخبرات بطب الأعشاب قبل أن يصف أي دواء عشبي؛ حتى يرشده لما فيه نفع المريض.

ثالثاً: أن لا يعتقد أنها تنفع أو تضر بذاتها، وإنما هي سبب من الأسباب التي قد ينفع الله بها وقد لا ينفع.

([1]) الأرنؤوط ، شعيب، وقال: صحيح لغيره، دار الرسالة العالمية، بيروت– لبنان، ط1، 1430هـ–2009م، سنن أبي داود، ج6، ص23.

فمتى ما وُجِدَتْ هذه الشروط جاز استخدامها ووصفها للناس لنفعهم والتسبب في شفائهم، ومتى ما انتفت حَرُمَ عليهم ذلك؛ لئلا يفتح الباب على مصراعيه، فيمتطي هذا الباب من لا علم له ولا خبرة، فيقد يكون ضرره على الناس أكثر من نفعه، وأيضا قد يصف لهم ما لا يحتاجون إليه من أجل استنزاف أموال الناس وأكلها بغير وجه حقٍّ.

7.3 الاغتسال بالماء المقروء فيه داخل الخلاء.

تصوير المستجدَّة:

هو أن يغتسل المريض للاستشفاء، أو غير المريض للانتفاع، أو المصاب بعينٍ أو حسدٍ أو مَسٍّ أو سحرٍ بماء قد قُرِئَ فيه الرقية الشرعية من كلام الله، ومن الأدعية المأثورة، وغير المأثورة التي لا تخالف شروط الرقية الآنفة الذكر، داخل أماكن الخلاء أو في دورات المياه، فهل يعتبر هذا الاغتسال جائزاً وليس فيه أي محذور شرعاً؟ أم أنَّه محرَّمٌ ولايجوز ويُعَدُّ نوعُ امتهانٍ لكلام الله؟ أم أنَّه مكروه والأفضل عدم فعله؟ وبما أن هذه المسألة لم يرد فيها نص من كتاب الله، ولا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنَّما هي من المستجدات، فسنذكر كلام العلماء حولها، ونتطرق للخلاف الواقع بينهم في حكمها، ومن ثَمَّ نخرج بالحكم الراجح منها.

حكم المستجدَّة:

اختلف العلماء في مسألة الاستحمام و الاغتسال بالماء المقروء فيه الرقية الشرعية داخل أماكن الخلاء **على ثلاثة أراء:**

الرأي الأول: الإباحة والجواز، وممن ذهب إلى هذا الرأي جمهور العلماء من المعاصرين، كابن بازٍ[1]، وابن عثيمين، وابن جبرين[2] في أحد رأييه، وصالح بن

---

(1) المعاني، أبو البراء أسامة بن ياسين، فتح الحق المبين في أحكام رقى الصرع والسحر والعين، دار المعالي، عمان ط1، 1421هـ - 2000م، ص351.

(2) شَبَكَةُ مِشْكَاة الإسلامية، قِسمُ الفَتَاوَى العَامَّة المجيب الشيخ: عبد الرحمن بن عبد الله السحيم، عضو مكتب الدعوة والإرشاد: http://almeshkat.net/vb/showthread.php?p=441502

فوزان الفوزان[1]، واللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء[2]، وصالح آل الشيخ[3]، وعبدالعزيز الطريفي[4]، وخالد المصلح[5]، ومصطفى العدوي[6]، ومحمد بن صالح المنجد[7].

الرأي الثاني: الكراهة، وممن ذهب إلى هذا الرأي ابن مفلح الحنبلي[8]، وابن جبرين[9].

---

(1) الفوزان، صالح بن فوزان، عضو هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية، العالم الفقيه المعروف، موقعه الرسمي: http://www.alfawzan.ws/AlFawzan/FatawaSearch/tabi%20 . وانظر: على اليوتيوب فتوى صوتية للشيخ صالح فأجاب بجواز ذلك أيضاً: https://www.youtube.com/watch?v=OcpHOpXkrb0.

(2) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، عبد العزيز بن باز، وعبد الله بن غديان، وصالح الفوزان، وعبد العزيز آل الشيخ، بكر أبو زيد، ج1، ص103، المجموعة الثانية.

(3) آل الشيخ، صالح بن عبدالعزيز، وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، التمهيد لشرح كتاب التوحيد، ص621.

(4) الطريفي، عبدالعزيز بن مرزوق، دكتوراه في الحديث، عالم محدث فقيه، فتوى صوتية مرفوعة على اليوتيوب في برنامج (يستفتونك) على قناة الرسالة، بعنوان: ما حكم الاغتسال بالماء المقروء عليه في دورة المياه؟ على الرابط: https://www.youtube.com/watch?v=FPcIpqe_18Q.

(5) المصلح، خالد بن عبدالله، عضو هيئة التدريس بجامعة القصيم، من كبار طلاب الشيخ ابن عثيمين، وتزوج ابنته، دكتوراه في الفقه ، برنامج الجواب الكافي، اللقاء التاسع والعاشر، السؤال الثاني: https://www.youtube.com/watch?v=-A_I_9PmhSM.

(6) العدوي، مصطفى بن العدوي، من علماء مصر المعاصرين، له عدة مؤلفات في الحديث والفقه والتفسير والحديث، برنامج فتاوى الناس/2012/3/3م و 2012/4/4م، قناة الناس الفضائية: https://www.youtube.com/watch?v=cu3ZSis1G6M.

(7) المنجد، محمد بن صالح، الداعية الإسلامي المعروف، ومن كبار طلاب العلم، وله عدّة مؤلفات وبرامج ودروس ومحاضرات، موقع الاسلام سؤال وجواب، فتوى رقم (143683).

(8) ابن مفلح، الآداب الشرعية، ج2، ص456.

(9) المعاني، أبو البراء أسامة بن ياسين، فتح الحق المبين في أحكام رقى الصرع والسحر والعين، ص351.

الرأي الثالث: التحريم، وممن ذهب إلى هذا الرأي الشيخ عليش المالكي[1].

الأدلة:

أمَّا القائلون بالجواز والإباحة فاستدلوا بما يلي:

أولاً: أنه ليس قرآن مكتوب، وليس فيه المصحف مكتوباً، وإنما فيه الرِّيق، أي: النفث، والهواء الذي خالطه المصحف، أو خالطته القراءة[2].

ثانياً: أنه لا يوجد في السُّنةِ مَا يَمنعُ مِنْ ذَلِك[3].

ثالثاً: أنَّ كَونَ وصف الماء بأنه مَقروء عَليه أَمر مَعنوي غير محسوس [4].

وأمَّا القائلون بالكراهة فاستدلوا بما يلي:

أولاً: أنَّ العادة أن ماء الغسل يجري في البلاليع والحشوش، فوجب أن ينزه ماء القرآن من ذلك، ولا يكره شربه لما فيه من الاستشفاء"[5].

ثانياً: أنَّ هذا الماء اكتسب شرفا وأثرا حسنا، فمن احترام كلام الله تعالى أن لا يهراق مع النجاسات والأقذار، وأن يستعمل في داخل الكنف[6].

---

(1) عليش، أبوعبدالله محمد بن أحمد بن محمد المشهور بالشيخ عليش، فقيه من أعيان المالكية، مغربي الأصل، كان مفتياً للمالكية في مصر، ولد وتوفي بالقاهرة سنة (1299هـ- 1882م)، انظر: الأعلام للزركلي:ج6، ص19، فتح العلي المَالِك في فتوى الإمام مالك، ج2، ص361، المكتبة التجارية الكبرى بمصر، مطبعة مصطفى محمد.

(2) آل الشيخ، صالح بن عبدالعزيز، وزير الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية، التمهيد لشرح كتاب التوحيد، ص621.

(3) المصلح، خالد بن عبدالله، عضو هيئة التدريس بجامعة القصيم، من كبار طلاب الشيخ ابن عثيمين، وتزوج ابنته، دكتوراه في الفقه ، برنامج الجواب الكافي، اللقاء التاسع والعاشر، السؤال الثاني: https://www.youtube.com/watch?v=-A_I_9PmhSM.

(4) المنجد، محمد بن صالح، الداعية الإسلامي المعروف، ومن كبار طلاب العلم، وله عدّة مؤلفات وبرامج ودروس ومحاضرات، موقع الاسلام سؤال وجواب، فتوى رقم (143683).

(5) ابن مفلح، الآداب الشرعية، ج2، ص456.

(6) المعاني، أبو البراء أسامة بن ياسين، فتح الحق المبين في أحكام رقى الصرع والسحر والعين، ص351.

ثالثاً: أدلة القائلين بالتحريم.

أمَّا القائلون بالتحريم فاستدلوا بما يلي:

أنَّ مِنْ حُرْمَتِهِ أَنْ لَا يُصَبَّ فِي موضع نَجِسٍ، ولا في موضع يُوطَأُ؛ فَإِنَّ لتلك الْغُسَالَةِ حُرْمَةً [1].

الترجيح:

وبعد استعراض الأدلة تبين لي أن الراجح هو الرأي الأول، وهو أَنَّهُم أَجازوا الاغتسالَ بالماء المَقْرُوء فيه الرقية الشرعية، وأنْ يُهراق في أَماكن الخلاء أو دورات المياه، لأنه لا دليل يمنع فِي الكتاب والسنة، ولأنه ليس قرآنٌ مكتوبٌ، وليسَ فيه المصحفُ مكتوباً، وإنما فيه الرِّيق، ولأن كَونَ وصف الماء بأنه مَقروء عَليه أَمر مَعنوي غيرُ محسوس.

8.3 رقية الغائب.

تصوير المستجدة.

وهذا النوع من الرقية بالرغم من أنه قليل الوجود عند الرقاة والقراء، إلا أنه قد وُجِدَ عند بعضهم ممن يُطْلَبُ منهم أن يقرأوا على شخص ما في غَيْبَتِهِ وعدم وجوده؛ إما لبعده عن الراقي في دولة أخرى، أو لأنه لا يقبل الرقية والذهاب إلى الرقاة، فيقوم هذا المعالج برقية شرعية يقصد بها هذا الشخص الذي ذكروه له مع غيابه وعدم حضوره، ومن ثم قد توافق بقدر الله عز وجل شفاء ذاك الرجل، أو يقرأ شخص الرقية الشرعية من آيات وأدعية ويقول نويت بها رقية عن فلان الغائب، ويقول هذا الراقي أنه بالتجربة قد نفع الله بهذه الطريقة، ومن ثَمَّ يبدأ بنشر هذه الطريقة والعلاج بها. فما صحة هذه الطريقة؟ وهل تصح شرعا؟ هذا ما سنذكره في حكم المستجدة بإذن الله تعالى.

---

(1) عليش، محمد، فتح العلي المَالِك في فتوى الإمام مالك، ج2، ص361.

حكم المستجدة (رقية الغائب).

بعد ذكر صورة هذه المستجدة وبيان كيفيتها **تبين لي أنها غير جائزة شرعاً**، لعدم التلاعب بالسنة ولأنَّ المرقي لا يسمع الرقية فكيف ينتفع بشيء لا يسمعه، وأيضاً سدًّا للذريعة، وصحيح أننا ذكرنا من أن الرقية اجتهادية على الصحيح، وأن ما أثبتت التجربة نفعها وخلت من الشركيات والصور المحرمة فإنها تصح، إلا أن هذه الطريقة برقية شخص غائب –عن بُعْدٍ– بل بعيدا عن الراقي غير معقولة، والرقية نوع من العلاج، ولا ينتفع المريض بالعلاج إلا إذا تعاطاه، فكذلك الرقية، ولا يمكن تصور ذلك إلا بمباشرة الراقي القراءة على المريض، ولأن هذه الطريقة فيها فتح لباب السحرة والدجاجلة الذين ليس لهم هم سوى الحصول على المال واستغلال المرضى من ضعاف النفس والدين.

الفصل الرابع
مسائل متفرقة.

1.4 جهالات وأخطاء بعض القراء والمعالجين.

وبعد أن انتهينا من ذكر أحكام الرقية الشرعية، وأحكام مستجداتها، كان مما يحسن التنبيه عليه ذِكْرُ بعض جهالات وأخطاء وصفات الرقاة والمعالجين التي ينبغي متى ما وُجِدَت في راقي أو معالج فإنه ينبغي اجتناب الذهاب إليه والعلاج عنده؛ بل ينبغي التحذير منه والإبلاغ عنه الجهات المخوَّلة بذلك؛ لأنه قد يكون ممن لا يحسن الرقية وأحكامها أو قد يكون مشعوذا أو ساحرا أو كاهنا ولكنه يُظْهِرُ للناس أنه معالج شرعي وأنه لا يرقي سوى بالقرآن والرقى الصحيحة ليُلَبِّسَ على الناس بذلك فيأتونه ويستغلهم ماديا أو شهوانيا أو ما شابه ذلك. فأمثال هؤلاء ينبغي إيقافهم ومنعهم ممن له سلطة وولاية، لئلا يفسدوا على الناس عقائدهم، وينشروا بدعهم وكفرياتهم وشعوذاتهم ونحو ذلك.

1.1.4 جهالات عند القراء والمعالجين:

أولاً: استعمالهم البخور ذو الرائحة الكريهة، وإظلام الغرفة التي يجلسون فيها مع المرضى.

ثانياً: الكذب على المرضى، وذلك بإخبارهم بأشياء غير حقيقية تنافي الواقع، كمن يخبر المريض بأن فلاناً من أسرته هو الذي قام بعمل السحر له، أو أن هذا المريض معمول له عمل، وغير ذلك من الأمور التي قد تسبب مفاسد من هجر وتقاطع وحقد وضغينة وسب وشتم بين الناس، بل البعض قد يصل به الأمر إلى أن ينوي قتل من عمل له ذلك السحر فيما أوهمه الجني أو المعالج الجاهل.

ثالثاً: طلب ذبح بعض الحيوانات أو الطيور ذات الأشكال الغريبة، وعدم ذكر الله عليها.

رابعاً: ادعاء معرفة الغيب؛ حيث يخبرون من يعالجون عن أمور غيبية يكذبون في غالبها، وقد يصدقون في قليل منها بتقدير الله تعالى، وهذا ينافي قول الله تعالى: ﴿ قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾ [1].

خامساً: تركهم للصلوات مع المسلمين في بيوت الله، حيث أن غالبهم لا يصلون في المساجد، لا سيما السحرة إذْ كيف يصلون لله وهم كافرون به والعياذ بالله.

سادساً: أخذ الأموال الباهضة من المرضى واستغلال ضعفهم وظروفهم.

سابعاً: الاستعانة بالشياطين؛ وذلك بطاعتهم فيما يأمرونه به من شركيات وكفريات، كوضع المصحف في المرحاض، أو الصلاة على جنابة وبدون وضوء.

ثامناً: الخلوة بالنساء بدون محارم.

2.1.4 أخطاء الرقاة والمعالجين:

أولاً: لا يتقنون قراءة القرآن، فتجد عندهم ألحانا جلِيَّةً محرمة كإبدال حرف مكان حرف أو حركة مكان حركة.

ثانياً: البحث عن الكسب المادي.

ثالثا: عدم درايتهم بحالة المريض الحقيقية.

رابعاً: التشخيص الكاذب الذي يخالف حالة المريض الأصلية، حيث أن بعض المعالجين لا يمكن أن يأتيه مريض يتعالج عنده ويخرج من دون أن يشخص حالته إما بمس أو عين أو سحر وما شابه؛ ليعلق الناس به وبالرجوع إليه، أو لأنه لا يريد أن يقول الناس فيه فلان لم يشخص مرضنا أو لا يفقه التشخيص، وهذه من أمراض القلوب عافانا الله منها.

خامساً: الإطلاع على عورات النساء ككشف مواضع من جسد المرأة، ولمس أجزاء من جسدها مما لا يحل له شرعاً، إذْ أنه ليس كالطبيب الذي لا يمكن له أن يعالج بعض الأمراض إلا بالكشف واللمس والمعاينة، أما المعالج فلا يشترط ذلك ولا

([1]) سورة النمل، آية (65).

يجوز له أن ينزّل نفسه مكان الطبيب كما أفتت بذلك اللجنة الدائمة لهيئة كبار العلماء[1].

سادساً: المبالغة في الضرب والخنق بما قد يتسبب في إيذائه أو وفاته.

سابعاً: إحضار بعض الأشياء لمجلسه مثل جلد الذئب وغيره.

ثامناً: ادعاء قتل الجني، وهل قتله أمر سهل، ثم إذا كان مسلماً فما حكم قتله، وما هو المستند في ذلك؟.

تاسعاً: زعم بعضهم أن في الجسد الفلاني قبيلة من الجن مما لا يثبت شرعا ولا يصح عقلا.

3.1.4 كيفية معرفة أخطاء الرقاة والمعالجين، والحذر منهم:

هناك علامات ودلالات يعرف بها هؤلاء ممن يغرق في هذا المستنقع الآسن، وحتى لا يذهب المسلم ضحية هؤلاء فيخسر بذلك دينه وعقيدته وماله فإني أعرض بعض العلامات التي يستدل بها على هؤلاء الآثمين، **ومن ذلك ما يلي:**

أولاً: السؤال عن اسم الأم، وهذا هو الأصل عندهم، وربما سألوا عن اسم أبيه للتمويه.

ثانياً: طلب أثر من آثار المريض كالغترة، أو الثوب، أو غطاء المرأة أو غير ذلك مما يرتبط بالمريض.

ثالثاً: التمتمة بكلام غير معروف ولا يفقه معناه، وربما قرأ المشعوذ بعض آي القرآن ليموه على الناس.

رابعاً: إعطاء عزائم وتمائم وأحجبة تحتوى على حروف مقطعة، وعلى مربعات، وبعض الرسومات، وربما كتب معها شيئاً من القرآن لإيهام المقابل أن ما يقوم به هذا المشعوذ من الشرع.

خامساً: طلب أمورٍ تخالف الشرع، كطلب عدم مس الماء مدة معينة، أو عدم الاغتسال، أو اعتزال الناس.

([1]) انظر: اللجنة الدائمة، فتاوى، المجموعة الثانية، ج1،ص90-91، رقم الفتوى (20361)، توقيع كل من: عبدالعزيز بن باز، وعبدالعزيز آل الشيخ، وصالح الفوزان، وبكر أبوزيد.

سادسا: إعطاء المريض بعض الأشياء ليقوم بدفنها في المنزل أو مكان معين.

2.4 تحصينات ورقى شرعية.

أولاً: سورة البقرة تطرد الشياطين من البيوت: فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنْ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ»[1].

وعن أبي أمامة الباهلي قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «..اقْرَءُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ وَتَرْكَهَا حَسْرَةٌ وَلَا تَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ»، قَالَ مُعَاوِيَةُ: "بَلَغَنِي أَنَّ الْبَطَلَةَ السَّحَرَةُ"[2].

ثانياً: فضل قراءة آية الكرسي عند النوم: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنْ الطَّعَامِ فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنْ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ فَقَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ ذَاكَ شَيْطَانٌ»[3].

([1]) مسلم، الجامع المسند،كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد، ج1، ص539، رقم الحديث (780).

([2]) مسلم، الجامع المسند، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، ج1، ص553، رقم الحديث (804).

([3]) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس، ج4، ص123، رقم الحديث (3275).

ثالثاً: قراءة آخر آيتين من سورة البقرة تكفي شر ما يؤذي: وعن أبي مسعود الأنصاري البدري عقبة بن عمرو رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ»[1].

قال ابن القيم -رحمه الله-: "الصحيح أن معناها: كفتاه من شر ما يؤذيه"[2].

رابعاً: قراءة المعوذتين وقل هو الله أحد تكفي شر ما يؤذي: عن عبد الله بن خبيب عن أبيه قال: «خَرَجْنَا فِي لَيْلَةِ مَطَرٍ وَظُلْمَةٍ شَدِيدَةٍ نَطْلُبُ رَسُولَ اللّهِ صلى الله عليه وسلم لِيُصَلِّيَ لَنَا فَأَدْرَكْنَاهُ فَقَالَ أَصَلَّيْتُمْ فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا فَقَالَ قُلْ فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا ثُمَّ قَالَ قُلْ فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا ثُمَّ قَالَ قُلْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللّهِ مَا أَقُولُ قَالَ قُلْ قُلْ هُوَ اللّهُ أَحَدٌ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِي وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ»[3].

قال ابن باز -رحمه الله-: "وقراءة السور الثلاث ثلاث مرات في أول النهار بعد صلاة الفجر، وفي أول الليل بعد صلاة المغرب وعند النوم"[4].

خامساً: قول المسلم " لا إله إلا الله وحده لا شريك له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير"، وذلك في اليوم مائة مرة، كما رواه أبو هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عَدْلَ عَشْرِ رِقَابٍ

([1]) البخاري، الجامع الصحيح مع فتح الباري، كتاب فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة، ج6، ص188، رقم الحديث (5008)، ومسلم، الجامع المسند، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، ج1، ص554، رقم الحديث (807).

([2]) ابن القيم، الوابل الصيب، تحقيق عبدالرحمن بن حسن بن قائد، دار عالم الفوائد، ط1، ص249.

([3]) الترمذي، الجامع الكبير، ج5، ص535، كتاب أبواب الدعوات، رقم الحديث (3575)، وقال هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه، وأبو داوود، السنن، كتاب أبواب النوم، باب ما يقول إذا أصبح، ج7، ص416، رقم الحديث (5083). وحسنه الألباني في صحيح سنن أبي داوود، ج4، ص321، رقم الحديث (5082).

([4]) ابن باز، حكم السحر والكهانة وما يتعلق بها، مطبوعات وزراة الشؤون الإسلامية، السعودية-الرياض، ط12، 1421هـ، ص13.

وَكُتِبَ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ وَمُحِيَتْ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنْ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمْسِيَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ إِلَّا رَجُلٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْهُ"[1].

سادساً: قول المسلم في أول النهار وآخره: " بسم الله الذي لا يضر مع اسمه شيء في الأرض ولا في السماء وهو السميع العليم ثلاث مرات"، فعن عثمان بن عفان رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:« مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءِ كُلِّ لَيْلَةٍ بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ»[2].

سابعاً: التسمية في كل شيء: وعن أبي المليح التابعي المشهور عن رجل قال: «كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ فَعَثَرَتْ دَابَّةٌ فَقُلْتُ تَعِسَ الشَّيْطَانُ فَقَالَ لَا تَقُلْ تَعِسَ الشَّيْطَانُ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَعَاظَمَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الْبَيْتِ وَيَقُولُ بِقُوَّتِي وَلَكِنْ قُلْ بِسْمِ اللَّهِ فَإِنَّكَ إِذَا قُلْتَ ذَلِكَ تَصَاغَرَ حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ الذُّبَابِ»[3].

ثامناً: التعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق كلما نزل منزلاً: روى مسلم وغيره من حديث خولة بنت حكيم رضي الله عنها قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ

([1]) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الدعوات، باب فضل التهليل، ج8، ص85، رقم الحديث (6403).

([2]) الترمذي، الجامع الكبير، أبواب الدعوات عن رسول الله ﷺ، باب ما جاء في الدعاء إذا أصبح وأمسى، ج5، ص396، رقم الحديث (3388)، وقال حديث حسن صحيح غريب، وابن ماجه، السنن، أبواب الدعاء، باب ما يدعوا به الرجل إذا أصبح إذا أمسى، ج5، ص35، رقم الحديث (3869)، وأحمد، مسند، مسند العشرة المبشرين بالجنة وغيرهم، مسند عثمان بن عفانﷺ، ج1، ص157، رقم الحديث (481)، وصححه الألباني في مشكاة الصابيح، ج2، رقم الحديث (2391).

([3]) أبو داوود، السنن، كتاب الأدب، باب لا يقال خبثت نفسي، ج4، ص452، رقم الحديث (4982)، وأحمد، مسند، مسند الأنصار ﷺ، مسند رجل من أصحاب النبي ﷺ، ج10، ص5478، رقم الحديث (23562)، والحاكم، مستدرك، ج18، ص158، وإسناده صحيح، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، ج3، رقم الحديث(3128).

مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ»[1]، ومعلوم أن الجن يسكنون الفلوات والصحاري والشعاب، فينبغي للمسلم أن يتحصن بهذا الدعاء إذا نزل أي منزل كان سواء في بناء أو غيره.

تاسعاً: التعوذ بكلمات الله كلما فزع: **يقول الله تعالى:** ﴿ وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ ﴿٩٧﴾ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ ﴿٩٨﴾ ﴾[2]، وذلك أن الإنسان إذا فزع ضعف قلبه فتتقوى عليه الشياطين، ويكون مظنة لتلبسهم إياه، لذلك شرع الدعاء، وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعلمهم من الفزع كلمات: «أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ وَمِنْ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ وَأَنْ يَحْضُرُونِ»[3]، للتعوذ منهم ومن حضورهم في مثل هذه الحالة.

عاشراً: ما يقال لمنع الشيطان من دخول البيت: وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرْ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ أَدْرَكْتُمْ الْمَبِيتَ وَإِذَا لَمْ يَذْكُرْ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ أَدْرَكْتُمْ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ»[4].

الحادي عشر: ما يقال عند الخروج من البيت لحفظ العبد من الشيطان: عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:«مَنْ قَالَ يَعْنِي إِذَا

([1]) مسلم، الجامع المسند، كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره، ج8، ص76، رقم الحديث (2708).

([2]) سورة المؤمنون، آية رقم (97-98).

([3]) الترمذي، الجامع الكبير، أبواب الدعوات عن رسول الله ﷺ، ج5، ص500، رقم الحديث (3528)، وقال هذا حديث حسن غريب، وأبو داوود، السنن، كتاب الطب، باب كيف الرقى، ج4، ص18، رقم الحديث (3893)، وحسنه الألباني في الكلم الطيب، ص84، رقم الحديث (49).

([4]) مسلم، الجامع المسند، كتاب الأشربة، باب آداب الطعام والشراب وأحكامها، ج6، ص108، رقم الحديث (3018).

خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ بِسْمِ اللّهِ تَوَكّلْتُ عَلَى اللّهِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوّةَ إِلّا بِاللّهِ يُقَالُ لَهُ كُفِيتَ وَوُقِيتَ وَتَنَحّى عَنْهُ الشّيْطَانُ»[1].

الثاني عشر: الدعاء عند دخول الخلاء: عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند دخول الخلاء: «اللّهُمّ إِنّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ»[2].

الثالث عشر: عدم التبول في الشقوق والجحور: عن قتادة عن عبد الله بن سرجس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَبُولَنّ أَحَدُكُمْ فِي جُحْرٍ»، قَالُوا لِقَتَادَةَ: "وَمَا يُكْرَهُ مِنْ الْبَوْلِ فِي الْجُحْرِ؟ قَالَ: يُقَالُ إِنّهَا مَسَاكِنُ الْجِنّ"[3].

الرابع عشر: ما يقال لطرد الشيطان عند الغضب: عن عدي بن ثابت، حدثنا سليمان بن صرد قال:«اسْتَبّ رَجُلَانِ عِنْدَ النّبِيّ صلى الله عليه وسلم وَنَحْنُ عِنْدَهُ جُلُوسٌ وَأَحَدُهُمَا يَسُبّ صَاحِبَهُ مُغْضَبًا قَدْ احْمَرّ وَجْهُهُ فَقَالَ النّبِيّ صلى الله عليه وسلم إِنّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ لَوْ قَالَ أَعُوذُ بِاللّهِ مِنْ الشّيْطَانِ الرّجِيمِ فَقَالُوا لِلرّجُلِ أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ النّبِيّ صلى الله عليه وسلم قَالَ إِنّي لَسْتُ بِمَجْنُونٍ»[4]

([1]) الترمذي، الجامع الكبير، أبواب الدعوات عن رسول الله ﷺ، باب ما يقول إذا خرج الرجل من بيته، ج5، ص426، رقم الحديث (3426)، وقال حديث حسن صحيح غريب، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي، ج3، ص151، رقم الحديث (2724).

([2]) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الوضوء، باب ما يقال عند الخلاء، ج1، ص40، رقم الحديث (142)، ومسلم، الجامع المسند، كتاب الحيض، باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء، ج1، ص195، رقم الحديث (375).

([3]) النسائي، سنن، كتاب الطهارة، باب كراهية البول في الجحر، ج1، ص32، رقم الحديث (34)، وقال مغلطاي، الإعلام بسنته عليه الصلاة والسلام بشرح سنن ابن ماجه الإمام، إسناده صحيح وإن كان أبو عمرو ذكر أن أهل البصرة تفردوا به فلا بأس بذلك، وضعفه الألباني في صحيح سنن النسائي، ج1، ص33، رقم الحديث (34).

([4]) البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الأدب، باب الحذر من الغضب، ج8، ص38، رقم الحديث (6115).

الخاتمة وتشمل أهم النتائج والتوصيات.

أما نتائج البحث التي توصل إليها الباحث فهي ما يلي:

1- أن التعريف المختار للرقية الشرعية هو: "تعويذ المريض بقراءة شيء من القرآن الكريم، وأسماء الله وصفاته مع الأدعية الشرعية باللسان العربي- أو ما يعرف معناه- مع النفث لحفظ الصحة ودفع البلاء أو لرفعه".

2-أن شروط الرقية الشرعية ثلاثة:

أ- أن تكون بكلام الله، وبأسمائه، وبصفاته، أو بما أثر عن النبي ﷺ

ب- أن تكون باللسان العربي، أو بما يعرف معناه من غيره.

ج- أن لا يعتقد أن الرقية تؤثر بذاتها بل بإذن الله عز وجل.

وكل رقية تخالف هذه الشروط الثلاثة فهي رقية محرمة ممنوعة، وما وافقتها فهي رقية جائزة صحيحة.

3-أن الراجح في مسألة النفث والتفل في الرقية هو: الجواز؛ لقوة الأدلة ووضوح الحجة في ذلك.

4-أن أخذ الأجرة على الرقية جائز شرعا، وأن ذلك قد يكون من باب الإجارة إن لم يشترط الشفاء، ومن باب الجعالة إذا اشترط الشفاء؛ لأن ذلك مجهول وهو مما تجوز فيه الجعالة لا الإجارة.

5-جواز الرقية الشرعية عن طريق الوسائل الحديثة كالهاتف والجوال والقنوات الفضائية والنت ونحوها سواء المباشرة أو المسجلة لأنها صور صحيحة وغير مخالفة لشروط الرقية الجائز، وتلحق بالرقى الشرعية، مع القول بأن الأصل هي الرقية الشرعية المباشرة مع النفث وأن ذلك خلاف الأولى والأكمل والأفضل.

6-جواز الاغتسال بالماء المقروء فيه الرقية الشرعية، وأن يهراق في أماكن الخلاء أو دورات المياه.

7- أن الرقية الجماعية تجوز شرعا ولكنها خلاف الأولى والأكمل والأنفع، غَيْرَ أنَّ ذلك الجواز مقيَّدٌ بشروط لا بد من توافرها مجتمعة، متى ما فُقِدَ إحداها انتفى الجواز.

8-جواز الرقية عن طريق مكبرات الصوت -؛ لأنها وسيلة حديثة لا تتعارض مع الرقية الشرعية، ولِمَا فيها من منافع ومصالح سبق ذكرها.

9- أن رقية الغائب عن بُعْدٍ لا تجوز ولا تصح؛ لأن الرقية نوع من العلاج، ولا ينتفع المريض بالعلاج إلا إذا تعاطاه، فكذلك الرقية، ولا يمكن تصور ذلك إلا بسماع المريض للرقية، ولأن هذه الطريقة فيها فتح لباب السحرة والدجاجلة الذين ليس لهم هم سوى الحصول على المال واستغلال المرضى من ضعاف النفس والدين.

10-جواز علاج الأمراض الروحية وغيرها من الأمراض بطِبِّ الأعشاب، غيْرَ أن ذلك الجواز مقيَّدُ بشروط:

أولاً: أن تكون مباحة.

ثانيا: أن يكون المعالج دارسا هذا العلم على المختصين وأهل الخبرة والصنعة بالوصفة التي يصفها للمريض، ويعرف لمن تنفع ولمن لا تنفع. وإن لم يكن ذا خبرة؛ فإنه يستشير المختصين وذوي الخبرات بطب الأعشاب قبل أن يصف أي دواء عشبي؛ حتى يرشده لما فيه نفع المريض.

ثالثاً: أن لا يعتقد أنها تنفع أو تضر بذاتها، وإنما هي سبب من الأسباب التي قد ينفع الله بها وقد لا ينفع.

11-جواز فتح عيادات خاصة للرقية الشرعية والتفرغ لها-؛ لأن الجواز هو الأصل من حيث أصل جواز الرقية الشرعية، ولِما فيها من نفع الناس، والتصدي للسحرة والشياطين.

التوصيات:

1- إنشاء هيئات رسمية شرعية مكونة من طلبة علم متمكنين في علم الرقية الشرعية وأحكامها ومستجداتها وضوابطها، تحت إشراف علماء أجلاَّء، وتكون لها حصانة من ولاة الأمر يقومون بدعمها مادِّيَّاً ومتابعتها نظاميا، فسيكون فيها نفعا عظيما أثرا كبيرا في شفاء الناس بعد الله، والتصدي لكل أوجه الباطل من سحر واستنزاف أموال الناس ونحو ذلك.

2- توعية الناس بإقامة دورات علمية متخصصة في علم الرقية وأحكامها؛ في المساجد والمدارس والجامعات والقطاعات الحكومية الخاصة والعامة ليتعلموا رقيةَ أنفسِهم وأهليهِم بأنفسهم، فإن ذلك أعلى درجات الكمال وأبلغ علامات الإيمان.

المراجع

ابن إبراهيم، محمد بن إبراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ. (1399هـ). **فتاوى ورسائل**، جمع وترتيب وتحقيق: محمد ابن عبدالرحمن بن قاسم، ط1، مكة المكرمة.

ابن أبي حاتم الرازي،أبومحمد عبدالرحمن بن ابي حاتم. (د. ت). **الجرح والتعديل**، دار الكتب العلمية

ابن أبي حاتم، عبدالرحمن بن محمد بن إدريس الرازي الإمام الحافظ (ت327هـ). (1417هـ- 1997م). **تفسير القرآن العظيم مسندا عن رسول الله صلة الله عليه وسلم والتابعين**، مكتبة مصطفى نزار الباز، مكة الكرمة - الرياض، ط1، تحقيق: أسعد محمد الخطيب.

ابن أبي شيبة، أبو بكر بن عبدالله بن محمد. (1400هـ). **المصنف**، دار التاج، بيروت، ط1.

ابن الأثير. (1383هـ). **النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير**، الناشر:المكتبة الإسلامية، تحقيق طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناجي، ط1.

أحمد. (1416هـ- 1995م). **المسند**، دار الحديث، القاهرة، ط1، شرحه وصنع فهارسه: أحمد محمد شاكر.

الأحمدي. (1416هـ). **المسائل والرسائل المروية عن الإمام أحمد بن حنبل في العقيدة**، جمع وتحقيق ودراسة: د. عبدالإله بن سلمان الأحمدي، دار طيبة، ط2.

الأدهم، إبراهيم بن كمال. (1411هـ). **السحر والسحرة**، دار الندرة الإسلامية، ط1.

الأزهري، أبومنصور محمد بن أحمد بن الأزهري. (د. ت). **تهذيب اللغة**، الدار المصرية للتأليف والترجمة.

الأشقر، عمر بن سليمان وآخرون. (1421هـ - 2001م). **دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة**، دار النفائس، الأردن، ط1.

الأصبهاني، أبو نعيم. (د. ت). **دلائل النبوة**، دار النفائس، حققه: د. محمد الرواس قلعجه جي وَ عبدالبر عباس.

الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني. (1428هـ). **المفردات في غريب القرآن**، دار المعرفة، ط5، تحقيق وضبط: محمد خليل عيتاني.

آل عثيمين، محمد بن صالح. (1426هـ). **شرح رياض الصالحين من كلام سيِّد المرسلين**، مدار الوطن للنشر، الرياض، طبعة عام.

الألباني، محمد بن ناصر الدين الألباني. (1404هـ). **سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها**، المكتب الإسلامي، ط4.

الألباني، محمد بن ناصر الدين الألباني. (1405هـ). **إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل**، المكتب الإسلامي، ط2.

الألباني، محمد بن ناصر الدين الألباني. (1405هـ). **حاشية مشكاة المصابيح**، المكتب الإسلامي، ط3.

الألباني، محمد بن ناصر الدين الألباني. (1406هـ). **صحيح الجامع وزياداته (الفتح الكبير)**، المكتب الإسلامي، ط2.

الألباني، محمد بن ناصر الدين الألباني. (1420هـ). **سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة**، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط2.

أنيس الفقهاء في تعريفات الألفاظ المتداولة بين الفقهاء، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.

أنيس و آخرون. (د. ت). **المعجم الوسيط**، المكتبة الإسلامية، تركيا.

الباجي، أبو الوليد سليمان بن خلف الباجي. (1420هـ). **المنتقى شرح موطأ مالك**، دار الكتب العلمية، ط1، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا.

ابن باز،عبدالعزيز بن عبدالله. (1428هـــ). **مجموع الفتاوى ومقالات متنوعة**، جمع وترتيب وإشراف: د. محمد بن سعد الشويعر، دار أصداء المجتمع، ط4.

البخاري، أبو عبدالله إسماعيل بن إبراهيم البخاري. (د. ت). **التاريخ الكبير**، مؤسسة المكتب الثقافي، بيروت.

أبو البراء أسامة بن ياسين. (1421هـ- 2000م). **القول المعين في مرتكزات معالجي الصرع والسحر والعين**، دار المعالي، عمان، صويلح، ط1.

البزار، أبو بكر أحمد بن عمر البزار. (د. ت). **البحر الزخار المعروف بمسند البزار**، مكتبة العلوم والحكم، تحقيق: عادل بن سعد، وراجعه وقد له: بدر البدر وَ أبو عبيدة مشهور حسن آل سلمان.

البسام، عبدالله. (1419هـ). **علماء نجد خلال ثمانية قرون**، دار العاصمة، ط2.

ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبدالملك. (1423هـ -2003 م). **شرح صحيح البخاري لابن بطال**، مكتبة الرشد، ط2، الرياض، ضبط نصه وعلق عليه: أبو تميم ياسر بن إبراهيم.

بهجت، عامر بن محمد فداء بن محمد بن بهجت. (د. ت). **إتحاف الزميل بحكم رقية التسجيل**، بحث مرفوع على الشبكة العنكبوتية، موقع جامع الكتب المصورة، على الرابط: http://kt-b.com/?p=7597.

البهوتي، منصور بن يونس الحنبلي، العلامة الفقيه، (ت1051هـ). (1418هـ-1997م) **كشاف القناع عن متن الإقناع**، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط1، تحقيق: محمد بن حسن الشافعي.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن حسين النيسابوري، الإمام الحافظ. (ت 458هـ). (1408هـــ- 1988م).**الآداب**، اعتنى به وعلق عليه: أبو عبدالله السعيد المَندوُه، مؤسسة الكتب الثقافية، ط1.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن حسين بن علي. (1414هـ). **السنن الكبرى**، دار المعارف، بيروت، ط1.

الترمذي. (1407هـ). **الجامع الصحيح مع تحفة الأحوذي** بشرح جامع الترمذي، لمحمد بن عبدالرحمن بن عبدالرحيم المباركوفي، مكتبة ابن تيمية، ط3.

ابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم. (1397هـ). **الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان**، إدارة ترجمان السنة، لاهور.

ابن تيمية. (1420هـ). **النبوات**، دار أضواء السلف، ط1، تحقيق: د. عبدالعزيز بن صالح الطويان.

ابن تيمية. (1426هـ). **مجموع الفتاوى**، جمع عبدالرحمن بن قاسم وابنه، دار الوفاء.

الجرجاني، أبو القاسم حمزة بن يوسف بن إبراهيم السهمي. (1407هـ). **تاريخ جرجان**، دار عالم الكتب، ط4.

الجريسي، خالد بن عبدالرحمن. (1427هـ). **الفتاوى الذهبية في الرقى الشرعية**، ط2.

أبو جمرة، بن عبدالله بن سعد. (1972م). **بهجة النفوس في شرح مختصر صحيح البخاري المسمى جمع النهاية في بدء الخبر والغاية**، دار الجيل، بيروت – لبنان، ط2.

الجوهري. (1404هـ). **الصحاح**، دار العلم للملايين، بيروت، ط3.

حافظ حكمي، الحافظ بن أحمد. (1377هـ). **معارج القبول بشرح الوصول إلى الأصول في التوحيد**، المطبعة السلفية، القاهرة.

الحاكم، أبو عبدالله محمد الحاكم النيسابوري. (1411هـ). **المستدرك على الصحيحين**، وقال على شرط الشيخين ووافقه الذهبي، وصححه الألباني في السلسلة رقم الحديث (178)، دراسة وتحقيق: عبدالقادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

ابن حبان. (1414هـ، 1993م). **الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان**، تخريج وتحقيق وتعليق شعيب الأرنؤوط، دار الرسالة، بيروت، ط2.

الحبيب، طارق بن علي. (1433هـ – 2012م). **العلاج النفسي والعلاج بالقرآن**، دار الحضارة، الرياض، ط10.

ابن حجر، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، دار المعرفة بيروت، تحقيق عبدالعزيز بن باز.

ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد. (1405هـ). **الفصل في الملل والأهواء والنحل**، دار الجليل، بيروت.

ابن حسن، عبدالرحمن بن حسن بن محمد بن عبدالوهاب. (1408هـ). **فتح المجيد شرح كتاب التوحيد**، دار الكتب العلمية، بيروت، ومكتبة دار البيان، دمشق، ط2.

حسين، محمد بن محمد. (د. ت). **الروحية الحديثة دعوة هدامة**، مؤسسة دار الرسالة.

الحَلِيمي. (1419هـ). **المنهاج**، أطروحة ماجستير، القسم الثاني من الكتاب، طبعة جامعة أم القرى، دراسة وتحقيق: أحمد بن حمدان بن علي الشمراني.

ابن حنبل، أبوعبدالله أحمد بن محمد. (1430هـ). **فضائل الصحابة**، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط4، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس

الخطابي. (1405هـ). **أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري**، طبعة جامعة أم القرى، تحقيق ودراسة: محمد بن سعد بن عبدالرحمن آل سعود، وَ القاضي عياض

ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر. (د. ت). **وفيات الأعيان أنباء أبناء الزمان**، دار صادر، بيروت، تحقيق: د. إحسان عباس.

أبو داوود، أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي. (1422هـ). **السنن مع شرحه عون المعبود**، دار الحديث، مع تعليقات الحافظ شمس الدين ابن القيم الجوزية، وخرَّج أحاديثه: عصام الصبابطي.

أبو داوود، سليمان بن الأشعث بت إسحاق السجستاني. (1420هـ_1999م). **مسائل الإمام أحمد لأبي داوود**، مكتبة ابن تيمية، تحقيق طارق عوض الله، ط1.

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان، **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**، دار المعرفة، بيروت.

الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان. (1406هـ). **سير أعلام النبلاء**، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط4.

الذهبي. (1417هـ). **الطب النبوي**، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة ط1.

الرازي، فخر الدين محمد بن عمر بن الحسين. (1412هـ- 1992م). **المحصول**، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2.

ابن رجب. (1432هـ-2011م). **جامع العلوم والحكم**، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس، ط10.

ابن رشد، أبو الوليد ابن رشد القرطبي. (1404هـ). **البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليق في مسائل مخرجة**، دار الغرب الإسلامي، بيروت.

الزرقاني، محمد عبدالباقي. (1355هـ). **شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك**، دار الفكر، بيروت.

الزركلي، خير الدين. (1986م). **الأعلام**، دار العلم للملايين، بيروت، ط7.

السحيمي، فهد بن ضويان. (1419هـ- 1998م). **أحكام الرقى والتمائم**، مكتبة أضواء السلف، ط1.

السخاوي، أبو الخير محمد بن عبدالرحمن. (1371هـ). **الابتهاج بأذكار المسافر الحاج**، دار الكتاب العربي بمصر، ط1، عنى بتحقيق أصوله والتعليق عليه: رضوان محمد رضوان.

ابن سعيد، أحمد بن ناصر. (1422هـ- 2001م). **دراسة شرعية لبعض النوازل الفقهية المعاصرة**، مكتبة سالم، مكة المكرمة، ط1.

السيوطي، جلال الدين عبدالرحمن. (د. ت). **الجامع الصغير مع فيض القدير**، دار المعرفة، بيروت.

السيوطي، جلال الدين. (1399هـ). **بغية الوعاة في تطبيق اللغويين والنجاة**، دار الفكر، بيروت، ط2.

السيوطي. (د. ت). **الطب النبوي المعروف بالمنهج السوي والمنهل الروي**، تحقيق وتخريج: حسن محمد مقبولي الأهدل، مؤسسة الكتب الثقافية.

ابن الشاط، قاسم بن عبدالله بن محمد الأنصاري السبتي. (د. ت). **إدرار الشروق على أنواء الفروق**، عالم الكتب بيروت.

الشافعي، محمد بن إدريس. (1354هـ-1938م). **الرسالة**، مطبعة مصطفى الحلبي وأولاده بمصر، ط1، تحقيق وشرح أحمد محمد شاكر.

الشافعي، محمد بن إدريس. (د. ت). **الأم**، دار المعرفة، بيروت.

شرح السندي على سنن ابن ماجه. (1418هـ). دار المعرفة بيروت، بيروت لبنان، ط2.

الشلبي، أبو عبدالله محمد بن عبدالله الحنفي. (1430هـ). **آكام المرجان في غرائب الأخبار وأحكام الجان**، دار الغد الجديد، ط1، تحقيق: محمد أحمد عيسى.

الشهاوي، مجدي محمد. (د. ت). **التنويم المغناطيسي بين الحقيقة والخرافة**، مكتبة القرآن.

الشوكاني، محمد بن علي الشوكاني. (1413هـ). **نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار**، دار الحديث، القاهرة، ط1.

الشوكاني. (1984م). **تحفة الذاكرين بعدة الحصن الحصين**، دار القلم، بيروت لبنان، ط1.

الصغير، فالح بن محمد بن فالح. (د. ت). ورقة عمل بعنوان: "**الرقية الجماعية في الرقية الشرعية**"، على الرابط: http://shamela.ws/rep.php/book/1316 .

الصنعاني، أبو بكر عبدالرزاق بن همام. (1403هـ). **المصنف**، المكتب الإسلامي، ط2.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد. (1406هـ). **المعجم الصغير**، مؤسسة الكتب الثقافية، بيوت، ط1.

الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد. (د. ت). **المعجم الكبير**، ط2، حققه وخرج أحاديثه: حمدي عبدالمجيد السلفي.

الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبدالملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري الحنفي (ت 321هـ). (1414هـ). **شرح معاني الآثار**، حققه وقدم له وعلق عليه: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، دار عالم الكتب، ط1.

ابن عابدين، محمد بن محمد أمين بن عمر. (1415هـ). **حاشية رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار**، لمحمد أمين الشهير، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.

عادل نويهض. (1400هـ- 1980م). **معجم أعلام الجزائر**، مؤسسة نويهض الثقافية، بيروت، لبنان، ط2.

العبادي. (1409هـ). **ذيل طبقات الفقهاء الشافعيين**، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، تحقيق وتعليق وتقديم: د. أحمد عمر هاشم، و د. محمد زينهم محمد غرب.

ابن عبدالبر، أبو عمر يوسف بن عبدالله بن محمد النمري القرطبي المالكي، ت (463هـ)،

ابن عبدالبر، أبو عمر يوسف عبدالله القرطبي. (1403هـ). **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد**، مطابع فضالة المغرب، المحمدية.

ابن عبدالبر، أبو عمر يوسف عبدالله القرطبي. (1423هـ- 2002م). **الاستذكار**، دار الكتب العلمية، بيروت _ لبنان، ط2.

أبو عبدالله الداني بن منير الزهوي. (1424هـ- 2003م). **سلسلة الآثار الصحيحة أو الصحيح المسند من أقوال الصحابة والتابعين**، دار الفاروق للطباعة والنشر، لبنان- بيروت، ط1، جمع وتخريج وجمع: أبوعبدالله الداني بن منير الزهوي.

العبيد، عبدالله بن صالح. (د. ت). **الرقى الشرعية ووسائلها هل هي توقيفية أم اجتهادي**.

ابن عثيمين، محمد بن صالح العثيمين. (1426هـ). **مجموع فتاوى ورسائل**، دار الثريا، بإشراف مؤسسة محمد بن صالح العثيمين الخيرية، ط2، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان.

ابن عثيمين. محمد بن صالح العثيمين (1424هـ). **القول المفيد في شرح كتاب التوحيد**، دار ابن الجوزي، السعودية، بإشراف مؤسسة محمد بن صالح العثيمين، ط2.

العدوي، أبو الحسن علي بن أحمد الصعيدي المصري. (د. ت). **حاشية العدوي على رسالة ابن أبي زيد**، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

ابن عدي، أبو أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني. (1409هـ). **الكامل** في ضعفاء الرجال، دار الفكر، ط2، تحقيق: د. سهيل زكار، قرأها ودققها على المخطوطات: يحي مختار غزاوي.

ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبدالله المَعَافِري. (د. ت). **القبس في شرح موطأ مالك بن أنس**.

ابن العربي، أبو بكر محمد بن عبدالله المَعَافِري. (د. ت). **عارضة الأحوذي شرح سنن الترمذي**، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.

العسقلاني، شهادب الدين أحمد بن علي بن حجر. (1417هـ). **تقريب التهذيب**، دار المعرفة، بيروت، ط2.

ابن علان، محمد علان الصديقي الشافعي. (د. ت). **الفتوحات الربانية على الأذكار النووية**، دار إحياء التراث العربي.

العلياني، د. علي بن نفيع. (1411هـ). **الرقى على ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة**، دار الوطن للنشر، ط1.

عليش، أبوعبدالله محمد بن أحمد بن محمد المشهور بالشيخ عليش. (د. ت). **فتح العلي المَالِك في فتوى الإمام مالك**، المكتبة التجارية الكبرى بمصر، مطبعة مصطفى محمد.

ابن العماد، أبو الفلاح عبدالحي بن العماد الحنبلي. (1399هـ). **شذرات الذهب في أخبار من ذهب**، دار الفكر، ط1.

عياض، أبوالفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي الإمام الحافظ، (ت 544هـ) . (1419هـ - 1998م). **إكمال المعلم بفوائد مسلم**، دار الوفاء المنصورة، ط1، تحقيق الدكتور يحي إسماعيل.

العيني، بدر الدين العيني. (1421هـ). **عمدة القاري شرح صحيح البخاري**، دار الكتب العلمية، ط1، ضبطه وصححه: عبدالله محمود محمد.

الغامدي، عبدالقادر بن محمد الغامدي. (1435هـ- 2014م). **حكم الاستعانة بالجن في المباحات**، دار المأثور، القاهرة، ط1.

الغزالي، أبوحامد محمد بن محمد، توفي سنة (505هـ)، **معيار العلم**، دار المعارف، مصر- القاهرة، 1379هـ- 1960م.

ابن فارس، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. (1989م). **معجم مقاييس اللغة**، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، ط2.

ابن فارس. أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا. (1404هـ). **مجمل اللغة**، مؤسسة الرسالة، بيروت ط1.

فتاوى نور على الدرب، مؤسسة عبدالعزيز بن باز الخيرية، إعداد: أ.د عبدالله الطيار وَ محمد الموسى.

الفراء، أبو يعلى محمد بن حسين. (1421هـ). **الأحكام السلطانية**، دار الكتب العلمية، صححه وعلق عليه: محمد حامد الفقي.

الفراهيدي، الخليل بن أحمد، (ت175هـ) . (د. ت). **كتاب العين**، دار ومكتبة الهلال، تحقيق، د. مهدي المخزومي، ود. إبراهيم السَّامرائي.

الفوائد العلمية من الدروس البازية. (1430هـ). دروس علمية شرحها سماحة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله ابن باز، دار الرسالة العالمية، دمشق، بيروت، ط1، راجعه وقدم له: د. صالح بن فوزان الفوزان، اعتنى بإخراجه وأشرف على طبعه: عبدالسلام بن عبدالله السليمان.

الفوزان، صالح. (1422هـ). **محاضرات في العقيدة والدعوة**، طبعة رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، ط1.

الفيروز آبادي. (1407هـ).**القاموس المحيط**، مؤسسة الرسالة بيروت، ط2.

الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري. (د. ت). **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير**، المكتبة العلمية، بيروت.

ابن قدامة، عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي. (1417هـ). **المغني، دار عالم الكتب**، ط3، تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، وَ د. عبدالفتاح محمد الحلو.

القرافي، أبو العباس أحمد بن إدريس بن عبدالواحد. (1421هـ). **الفروق**، دار السلام، ط1.

القرضاوي. (1415هـ - 1994م). **موقف الإسلام من الإلهام والكشف والرؤى ومن التمائم والكهانة والرقى**، الناشر: مكتبة وهبة، ط1.

القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم الإمام الحافظ، (ت606هـ). (1417هـ -1996م). **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، ط1، دار ابن كثير والكلم الطيب، دمشق، بيروت تحقيق، محيي الدين بن ديب مستو وَ يوسف بن علي البديوي وَ أحمد بن محمد السيّد وَ محمود بن إبراهيم بزّال.

القرطبي، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم. (1433هـ). **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، ط6، حققه وعلق عليه وقدم له، د. محيي الدين ديب مستو، ويوسف علي بديوي، وأحمد محمد السيد، ومحمود إبراهيم بزال.

القرطبي، أبوعبدالله محمد بن أحمد الأنصاري،المفسر، (ت671هـ). (1427هـ - 2006م). **الجامع لأحكام القرآن**، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان؛ تحقيق: د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ط1.

القرطبي، أبوعبدالله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج الأنصاري الخزرجي الأندلسي

ابن قيم الجوزية، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي. (1418هـ-1998م). **زاد المعاد في هدي خير العباد**، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط3، حقَّقهُ وعلَّقَ عليه وخرَّجَ أحاديثه، عبدالقادر الأرناؤوط وَ شعيب الأرناؤوط.

ابن القيم، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر. (1403هـ). **مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين**، دار الكتب العلمية بيروت، ط1.

ابن القيم، أبو عبدالله محمد بن أبي بكر. (د. ت). **مفتاح دار السعادة**، دار الكتب العلمية، بيروت.

ابن القيم، أبوعبدالله محمد بن أبي بكر بن القيم الجوزية. (1388هـ). **الطب النبوي**، مطابع الإسلام القاهرة.

ابن القيم، أبوعبدالله محمد بن أبي بكر بن القيم الجوزية. **أعلام الموقعين عن رب العالمين**، دار إحياء التراث، لبنان.

كحالة، رضا عمر. (د. ت). **معجم المؤلفين** في تراجم مصنفي الكتب العربية، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

اللالكائي، أبو القاسم هبة الله بن الحسين بن منصور الطبري. (1426هـ). **شرح أصول اعتقاد أهل السنة**، دار طيبة، ط9، تحقيق الدكتور: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي.

لغاي ليون بليفير. (1990م). **التداوي بالتنويم المغناطيسي**، ترجمة: عيسى سمعان، دار العلم، ط1.

ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني. (د. ت). **سنن ابن ماجه**، مكتبة المعارف، ط1.

المازري. (1987م). **المعلم بفوائد مسلم**، ط2، دار التونسية للنشر، تونس، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، ط2، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر.

مالك بن أنس. (1406هـ). **الموطأ**، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

المبَارَكفُوري، أبو العُلَا محمد بن عبدالرحمن بن عبدالرحيم، الإمام الحافظ، (ت 1353هـ). (1432هـ - 2011م). **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، دار الفيحاء، دمشق، دار السلام، الرياض، ط1.

المبيّض، محمد بن أحمد. (1429هـ-2008م). **المس الشيطاني وطرق العلاج**، ط1، ، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة.

مجلة البحوث الإسلامية، العدد (21)، سنة (1408هـ).

مجلة الدعوة (العدد 1602، ربيع الأول 1418هـ)، طبعة الرئاسة العامة للدعوة والإرشاد، ص34.

مجموع فتاوى اللجنة الدائمة. (د. ت). جمع وترتيب صفوت الشوادفي، دار الجلاء، القاهرة.

محمد مخلوف. (د. ت). **شجرة النور الزكية في طبقات المالكية**، دار الكتاب العربي.

المخزنجي، محمد. (1988م). **مجلة العربي**، مقال بعنوان (مرحلة استكشافية)،، الكويت، وزارة الإعلام، عدد كانون.

مسلم، أبوالحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري. (ت 261هـ). **المسند الصحيح.**

المعاني، أبو البراء أسامة بن ياس ين، الشيخ الراقي. (1421هـ-2000م). **منهج الشرع في علاج المس والصرع**، دار المعالي، عمان، صويلح، ط1.

المعاني، أبو البراء أسامة بن ياسين. (1421هـ - 2000م). **فتح الحق المبين في أحكام رقى الصرع والسحر والعين**، دار المعالي، عمان ط1.

مغلطاي. (د. ت). **الإعلام بسنته عليه الصلاة والسلام بشرح سنن ابن ماجه الإمام.**

ابن مفلح، أبو عبدالله محمد بن مفلح المقدسي. (1426هـ). **الآداب الشرعية**، مؤسسة الرسالة، ط4، حققه وضبط نصه وخرَّج أحاديثه وقدم له: شعيب الأرنؤوط، وَ عمر القيام.

المقدسي، ضياء الدين أبو عبدالله محمد بن عبدالواحد الحنبلي. (1421هـ). **الأحاديث المختارة**، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط4، دراسة وتحقيق: أ.د عبدالملك بن عبدالله بن دهيش.

ابن الملقن، سراج الدين أبي حفص عمر بن علي الأنصاري الشافعي. (1425هـ). **البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير**، دار الهجرة، المملكة العربية السعودية- الرياض، ط1، تحقيق: مصطفى أبو الغيط عبدالحي، وأبي محمد عبدالله بن سليمان، وأبي عمار ياسر بن كمال.

المُنَاوي، محمد بن عبدالرؤوف المُنَاوي، (ت1031هـ) . (1391هـ-1972م). **فيض القدير شرح الجامع الصغير للحافظ السيوطي**، دار المعرفة، بيروت- لبنان، ط2.

ابن منظور، أبو الفضل، جمال الدين محمد. (1412هـ). **لسان العرب**، دار صادر بيروت ط2، ج14.

الموسوعة الفقهية الكويتية. (1404هـ). إصدار وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، طباعة ذات السلاسل الكويت، ط2.

النسائي، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب. (1406هـ). **سنن النسائي مع شرح السيوطي**، ط2.

النسائي، أحمد بن شعيب. (1406هـ). **عمل اليوم والليلة**، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط2.

النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي. (1392هـ). **شرح النووي لصحيح مسلم**، دار إحياء التراث العربي، ط2.

النووي، أبو زكريا محيي الدين بن شرف النووي. (د. ت). **المجموع شرح المهذب**، مكتبة الإرشاد، حققه وعلق عليه: محمد نجيب المطيعي.

الهيثمي، علي بن أبي بكر. (1406هـ). **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، مؤسسة المعارف، بيروت.

ياقوت الحموي، شهاب الدين أبو عبدالله ياقوت بن عبدالله الحموي الرومي البغدادي. (1397هـ- 1977م). **معجم البلدان**، دار صادر، بيروت.

ملحق (أ)
الآيات الكريمة

فهرس الآيات				
	طرف الآيـــــــة	اسم السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
1	﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢ ﴾	الفاتحة	2	13
2	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۝٥٧ ﴾	يونس	57	1
3	﴿ ثُمَّ كُلِى مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ فَٱسْلُكِى سُبُلَ رَبِّكِ ذُلُلًا ۚ يَخْرُجُ مِنۢ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُّخْتَلِفٌ أَلْوَٰنُهُۥ فِيهِ شِفَآءٌ لِّلنَّاسِ ۗ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ۝٦٩ ﴾	النحل	69	1
4	﴿ وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ۝٨٢ ﴾	الإسراء	82	20، 26، 37
5	﴿ وَقُل رَّبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَمَزَٰتِ ٱلشَّيَٰطِينِ ۝٩٧ وَأَعُوذُ بِكَ رَبِّ أَن يَحْضُرُونِ ۝٩٨ ﴾	المؤمنون	97- 98	51
6	﴿ وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ قُرْءَانًا أَعْجَمِيًّا لَّقَالُوا۟ لَوْلَا فُصِّلَتْ ءَايَٰتُهُۥٓ ۖ ءَا۬عْجَمِىٌّ وَعَرَبِىٌّ ۗ قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ هُدًى وَشِفَآءٌ ۖ وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًى ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ يُنَادَوْنَ مِن مَّكَانٍۭ بَعِيدٍ ۝٤٤ ﴾	فصلت	44	20، 26، 37
7	﴿ قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ ۝١ ﴾	الإخلاص	1	8
8	﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١ ﴾	الفلق	1	8، 18
9	﴿ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ۝٤ ﴾	الفلق	4	14،15
10	﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١ ﴾	الناس	1	8

ملحق (ب)
الأحاديث النبوية الشريفة

فهرس الحديث		
	طرف الحديث	رقم الصفحة
1	إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ	51
2	اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ	52
3	اعرضوا عليّ رقاكم	27
4	أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ مِنْ غَضَبِهِ وَشَرِّ عِبَادِهِ	51
5	اقْرَءُوا سُورَةَ الْبَقَرَةِ	48
6	اكشف البأس رب الناس	18
7	أَمَا إنه قد صدقك وهو كذوب	48
8	إن أحق ما أخذتم عليه أجرا كتابُ الله	22
9	أنَّ النبي ﷺ كان يقول للمريض	16
10	أنّ النبي كان إذا أوى إلى فراشه	8، 14
11	أن النبيﷺ كان يعوذ بعض أهله، يمسح بيده اليمنى	8، 16
12	أنه كان إذا عادَ مريضاً يقول:" أذهب الباس	11
13	أنها كانت لا ترى بأساً	18
14	الْآيَتَانِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ	49
15	جبريل أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد!	11
16	خذها، فلعمري لمن أكل برقية باطل	22
17	خَرَجْنَا فِي لَيْلَةِ مَطَرٍ وَظُلْمَةٍ شَدِيدَةٍ	49
18	ضع يدك على الذي تألم من جسدك	9، 17
19	فانطلق فجعل يتفل ويقرأ الحمد لله رب العالمين	13
20	قد أصبتم، اقسموا واضربوا لي معكم سهما	23
21	كان إذا اشتكى رسول الله	9
22	كان رسول الله ﷺ إذا مَرِضَ أحدٌ من أهله	16
23	كان يقول في الرقية: " بسم الله، تربة أرضنا	13، 16
24	كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ	50
25	لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك	19، 27
26	لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ	48

27	لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي جُحْرٍ	52
28	لعن الله العقرب لا تدع مصلياً ولا غيره	18
29	اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ الْخُبُثِ	52
30	ما أرى بأساً، من استطاع منكم	9، 21
31	مَا أَنْزَلَ اللهُ دَاءً، إِلَّا قَدْ أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً	1
32	مَا مِنْ عَبْدٍ يَقُولُ فِي صَبَاحِ كُلِّ يَوْمٍ	50
33	من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد	31، 37
34	مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ	49
35	مَنْ قَالَ يَعْنِي إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ	51-52
36	مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ	50

المعلومات الشخصية

الاسم: محمد بن عبده بن صالح القشبي

الكلية: الشريعة

التخصص: فقه وأصوله

السنة:2016م

العنوان: المملكة العربية السعودية/ تبوك